

الصحة الإنجابية

بين حق الوالدين وحق الطفل



الشيخ محمد بن محمد

مجمع درر ريب

من خطب ومحاضرات فضيلة الشيخ

أبي عبد الله محمد بن سعيد رسلان

حفظه الله تعالى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا
وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾

[آل عمران: ١٠٢].

﴿يَتَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا
رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾

[النساء: ١].

﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ
وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

• أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ
الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ
فِي النَّارِ.

• أَمَّا بَعْدُ:

الأَوْلَادُ مِنَ البُشْرِيَّاتِ فِي الإِسْلَامِ

فَالْإِسْلَامُ يَعُدُّ الأَوْلَادَ مِنَ البُشْرِيَّاتِ؛ فَالأَوْلَادُ نِعْمَةٌ مِنَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا يَهَبُهَا لِمَنْ يَشَاءُ، وَيُمْسِكُهَا عَمَّنْ يَشَاءُ.

وَلَمَّا كَانَتْ هَذِهِ النِّعْمَةُ تُسْرُّ الوَالِدَيْنِ بَشَّرَتِ المَلَائِكَةُ بِهِمْ رُسُلَ اللَّهِ مِنَ البَشَرِ وَزَوْجَاتِهِمْ، قَالَ تَعَالَى: ﴿يَنْزَكِرِيَا إِنَّا نَبِّئُكِ بِعِلْمٍ أَسْمُهُ يَجِيءُ﴾ [مريم: ٧].

وَقَالَ -جَلَّ شَأْنُهُ- عَنِ إِبرَاهِيمَ الخَلِيلِ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-: ﴿وَأَمْرَأَتُهُ قَائِمَةٌ فَضَحَكَتْ فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَاقَ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ﴾ [هود: ٧١].

وغير ذلك من آيات القرآن المجيد التي تبشِّرُ الآباءَ مِنَ الرُّسُلِ بالأبناءِ. وَمِنْ هُنَا كَانَ الإِسْتِشَارُ بِالوَلَدِ وَالتَّبَشِيرُ بِهِ مِنَ السُّنَنِ؛ وَلِهَذَا ذَمَّ اللَّهُ -تَعَالَى- مَنْ تَبَرَّمَ مِنَ الأُنثَى وَاسْتَقْلَهَا؛ لِأَنَّهُ -تَعَالَى- هُوَ الَّذِي وَهَبَهَا كَمَا وَهَبَ الذَّكْرَ، وَالحَيَاةَ لَا تَسْتَمِرُّ إِلَّا بِالذَّكْرِ وَالأُنثَى مَعًا، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [النحل: ٥٩].

وَقَدْ سَأَلَ رَجُلٌ الحَسَنَ البَصْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ التَّهْنِئَةَ بِالمَوْلُودِ: «كَيْفَ أَقُولُ؟». قَالَ: قُلْ: «جَعَلَهُ اللَّهُ مُبَارَكًا عَلَيْكَ وَعَلَى أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ» (١). أَخْرَجَهُ

(١) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الدَّعَاءِ»: (ص ٢٩٤، رَقْم ٩٤٥)، بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

الطَّبْرَانِيُّ فِي «الدُّعَاءِ» بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

وَقَدْ قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا آمَوَاطُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ

عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ (٢٨) [الأنفال: ٢٨].

أَمْوَالِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ فِتْنَةٌ تَفْتِنُونَ بِهَا وَتُخْتَبَرُونَ، فَإِنْ شَكَرْتُمْ هَذِهِ النُّعْمَةَ
وَقَمَّتُمْ بِوَاجِبِهَا كُنْتُمْ مِنَ الرَّابِحِينَ، وَإِنْ كَفَرْتُمْ بِهَا وَلَمْ تَقُومُوا بِوَاجِبِهَا كُنْتُمْ
مِنَ الْخَاسِرِينَ. (*)



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «عِنَايَةُ الْإِسْلَامِ بِالنِّسَاءِ» - الْجُمُعَةُ ١٩ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ١٤٤٤ هـ |

الصَّحَّةُ الْإِنجَابِيَّةُ بَيْنَ حَقِّ الْوَالِدَيْنِ وَحَقِّ الطِّفْلِ

إِنَّ مِنْ أَجْلِ نِعْمِ اللَّهِ ﷻ عَلَى عِبَادِهِ نِعْمَةً الصَّحَّةِ وَالْعَافِيَةِ؛ لِذَلِكَ اهْتَمَّ الْإِسْلَامُ بِصَحَّةِ الْإِنْسَانِ؛ لَا سِيَّمَا الصَّحَّةِ الْإِنجَابِيَّةِ الَّتِي تُسَهِّمُ فِي تَنْشِئَةِ جِيلٍ قَوِيٍّ تَتَوَفَّرُ لَهُ كُلُّ مَقَوِّمَاتِ الْقُوَّةِ الْمُطْلُوبَةِ؛ عَقْدِيًّا، وَتَرْبَوِيًّا، وَصَحْبِيًّا، وَعِلْمِيًّا وَثَقَافِيًّا، وَافْتِصَادِيًّا؛ لِيَقُومَ بِمُهَمِّمَةِ تَعْمِيرِ الدُّنْيَا وَإِصْلَاحِهَا، حَيْثُ يَقُولُ الْحَقُّ -سُبْحَانَهُ-: ﴿هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾ [هود: ٦١].

وَالْمُتَدَبِّرُ لِمَقَاصِدِ الشَّرْعِ الشَّرِيفِ يَرَى عِنَايَةَ الْإِسْلَامِ بِالصَّحَّةِ الْإِنجَابِيَّةِ مِنْ خِلَالِ رِعَايَتِهِ لِحَقِّ الْأُمِّ صَحْبِيًّا.

وَمِنْ عِنَايَةِ الْإِسْلَامِ بِالصَّحَّةِ الْإِنجَابِيَّةِ: رِعَايَتُهُ لِحَقِّ الطِّفْلِ فِي الرِّضَاعَةِ الطَّبِيعِيَّةِ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ؛ فَقَدْ أَرْشَدَ اللَّهُ -تَعَالَى- الْوَالِدَاتِ أَنْ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ كَمَالَ الرِّضَاعَةِ، وَهِيَ سِتَّتَانِ ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾ [البقرة: ٢٣٣].

وَهَذَا خَبْرٌ بِمَعْنَى الْأَمْرِ؛ تَنْزِيلًا لَهُ مَنْزِلَةَ الْمُتَقَرَّرِ الَّذِي لَا يَحْتَاجُ إِلَى أَمْرٍ بِأَنْ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ، وَلَمَّا كَانَ الْحَوْلُ يُطْلَقُ عَلَى الْكَامِلِ، وَعَلَى مُعْظَمِ الْحَوْلِ؛ قَالَ: ﴿كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرِّضَاعَةَ﴾ [البقرة: ٢٣٣].

فَإِذَا تَمَّ لِلرَّضِيعِ حَوْلَانِ فَقَدْ تَمَّ رَضَاعُهُ، وَصَارَ اللَّبْنُ بَعْدَ ذَلِكَ بِمَنْزِلَةِ سَائِرِ الْأَغْذِيَةِ؛ فَلِهَذَا كَانَ الرَّضَاعُ بَعْدَ الْحَوْلَيْنِ غَيْرَ مُعْتَبَرٍ، لَا يُحْرَمُ^(١).

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنَمِّئَ الرِّضَاعَةَ﴾ [البقرة: ٢٣٣].

وَالْأُمَّهَاتُ سِوَاءٌ أَكُنَّ أَزْوَاجًا لِآبَاءِ الْأَوْلَادِ، أَوْ كُنَّ مُطَلَّقاتٍ مِنْهُنَّ، يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ فِي حُكْمِ اللَّهِ الَّذِي نَدَبَ إِلَيْهِ أَرْبَعَةٌ وَعِشْرِينَ شَهْرًا لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنَمِّئَ الرِّضَاعَ.

فَلَيْسَ مِنْ شَأْنِ الْوَالِدَاتِ ذَوَاتِ الْحَنَانِ وَالشَّفَقَةِ عَلَى أَطْفَالِهِنَّ وَهِنَّ مُؤْمِنَاتٌ بِرَبِّهِنَّ أَنْ يَتْرُكْنَ إِرْضَاعَ أَوْلَادِهِنَّ دُونَ ضَرُورَةٍ أَوْ حَاجَةٍ شَدِيدَةٍ. (*).

إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الدَّلَائِلِ عَلَى رِعَايَةِ الْإِسْلَامِ وَاهْتِمَامِهِ بِالصَّحَّةِ الْإِنجَابِيَّةِ: إِبَاحَةُ الشَّرْعِ الْحَنِيفِ تَنْظِيمَ النَّسْلِ بِشُرُوطٍ وَضَوَابِطٍ.

«إِنَّ تَنْظِيمَ النَّسْلِ: هُوَ الْعِنَايَةُ لِأَسْبَابِ الْحَمْلِ فِي وَقْتِهَا عَلَى وَجْهِ لَا يَضُرُّ الْمَرْأَةَ، وَلَا يُسَبِّبُ لَهَا مَتَاعِبَ كَثِيرَةً، وَذَلِكَ بِأَنْ تَتَعَاطَى بَعْضَ الْأَدْوِيَةِ الَّتِي تَمْنَعُ الْحَمْلَ فِي وَقْتِ مَا لِمَصْلَحَةِ الْحَمْلِ، أَوْ لِمَصْلَحَةِ الْمَرْأَةِ، أَوْ لِمَصْلَحَتَيْهِمَا جَمِيعًا، فَهَذَا يُسَمَّى تَنْظِيمَ النَّسْلِ؛ بِتَعَاطِي الْأَدْوِيَةِ وَالْأَسْبَابِ الَّتِي تُعِينُ عَلَى تَنْظِيمِ النَّسْلِ، وَذَلِكَ بِأَنْ تَكُونَ مَرِيضَةً لَا تَحْتَمِلُ الْحَمْلَ فِي كُلِّ سَنَةٍ، أَوْ يَكُونُ

(١) «تيسير الكريم الرحمن» (ص: ١٠٤).

(*): مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [البقرة: ٢٣٣].

هُنَاكَ أَسْبَابٌ أُخْرَى تَقْتَضِي عَدَمَ حَمَلِهَا فِي كُلِّ سَنَةٍ يُقَرَّرُهَا الْأَطِبَّاءُ، أَوْ تَكُونُ عَادَتَهَا أَنْ تَحْمَلَ هَذَا عَلَى هَذَا؛ كُلَّمَا خَرَجَتْ مِنَ النَّفَاسِ حَمَلَتْ -بِإِذْنِ اللَّهِ-، فَيُسْتَقُ عَلَيْهَا تَرْبِيَةُ الْأَطْفَالِ وَالْعِنَايَةُ بِشُؤُونِهِمْ؛ فَتَتَعَاطَى بَعْضُ الْأَدْوِيَةِ حَتَّى لَا تَحْمَلَ إِلَّا بَعْدَ وَقْتٍ؛ كَأَنَّ تَحْمَلَ بَعْدَ سَنَةٍ، أَوْ بَعْدَ سَنَتَيْنِ مِنْ أَجْلِ مُرَاعَاةِ الْأَطْفَالِ، وَتَرْبِيَةِ الْأَطْفَالِ، وَالْعِنَايَةَ بِشُؤُونِهِمْ.

وَهَذَا لَا حَرَجَ فِيهِ إِذَا كَانَ لِمَصْلَحَةٍ مَذْكُورَةٍ؛ بَأَنَّ تَكُونَ تَحْمَلُ هَذَا عَلَى هَذَا، فَلَهَا أَنْ تَأْخُذَ بَعْضُ الْأَدْوِيَةِ لِيَكُونَ هُنَاكَ فَضْلٌ بَيْنَ الْوَالِدَيْنِ؛ كَسَنَةِ، أَوْ سَنَتَيْنِ مُدَّةَ الرَّضَاعِ؛ حَتَّى تَسْتَطِيعَ الْقِيَامَ بِالتَّرْبِيَةِ الْمَطْلُوبَةِ.

كَمَا يَجُوزُ لِلرَّجُلِ أَنْ يَعْزَلَ عَنْهَا لِلْمَصْلَحَةِ.

وَهَكَذَا تَعَاطَى بَعْضِ الْأَدْوِيَةِ لِلْمَصْلَحَةِ، وَهَكَذَا إِذَا كَانَ يَضُرُّهَا الْحَمْلُ لِمَرَضٍ بِهَا، أَوْ بِرَحِمِهَا، فَيُقَرَّرُ الطَّيِّبُ الْمُخْتَصُّ أَوْ الْأَطِبَّاءُ أَوْ الطَّبِيبَاتُ الْمُخْتَصَّاتُ بَأَنَّ حَمَلَهَا كُلِّ سَنَةٍ أَوْ كُلِّ سَنَتَيْنِ يَضُرُّهَا، فَقَدْ تَتَعَاطَى بَعْضُ الْأَدْوِيَةِ الَّتِي تَجْعَلُهَا تَحْمَلُ بَعْدَ سَنَتَيْنِ أَوْ بَعْدَ ثَلَاثٍ مِنْ أَجْلِ هَذَا الْمَرَضِ»^(١).

«فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ قَدْ تُضْطَرُّ الْمَرْأَةُ إِلَى تَأْجِيلِ الْحَمْلِ لِسَبَبٍ مِنَ الْأَسْبَابِ؛ كَمَرَضِهَا، أَوْ ضَعْفِهَا، أَوْ عَجْزِهَا عَنِ الْقِيَامِ بِحِصَانَةِ أَوْلَادِهَا، فَهَذَا لَا بَأْسَ أَنْ تَتَّخِذَ مَا يُوجِبُ الْحَمْلَ؛ بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ بِرِضَا الرَّوْجِ، أَمَّا الْجَنِينُ

(١) الموقع الرسمي لسماحة الشيخ الإمام ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ: نور على الدرب: حكم تحديد

إِذَا حَمَلَتْ بِهِ الْمَرْأَةُ؛ فَإِنَّهُ كَمَا قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿ فِي قَرَارِ مَكِينٍ ﴾ [المؤمنون: ١٣]، لَا يَجُوزُ إِنْزَالُهُ؛ لِأَنَّهُ مُنْذُ كَانَ نُطْفَةً ابْتَدَأَ تَكْوِينَهُ، فَلَا يَجُوزُ إِنْزَالُ الْحَمَلِ مُنْذُ تَكْوِينِهِ إِلَّا إِذَا دَعَتِ الضَّرُورَةُ إِلَى ذَلِكَ؛ لِكُونَ الْأُمِّ لَا تَحْتَمِلُ الْحَمْلَ؛ لِمَرَضٍ فِي قَلْبِهَا، أَوْ فِي صِحَّتِهَا، أَوْ فِي بَطْنِهَا، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، فَحِينَئِذٍ يَنْزِلُ إِلَى تَمَامِ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ، أَيْ: إِلَى أَنْ تُنْفَخَ فِيهِ الرُّوحُ، فَإِذَا نُفِخَ فِيهِ الرُّوحُ؛ فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ تَنْزِيلُهُ أَبَدًا بِأَيِّ حَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ؛ لِأَنَّهُ إِذَا نُفِخَ فِيهِ الرُّوحُ صَارَ إِنْسَانًا، وَالْإِنْسَانُ لَا يَجُوزُ قَتْلُهُ بِأَيِّ حَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ» (١).

«تَنْظِيمُ النَّسْلِ لَا بَأْسَ بِهِ إِذَا دَعَتْ إِلَيْهِ الْحَاجَةُ؛ لِكُونِهَا ذَاتَ أَطْفَالٍ كَثِيرِينَ، وَيَشُقُّ عَلَيْهَا التَّرْبِيَّةَ، أَوْ لِأَنَّهَا مَرِيضَةٌ، أَوْ لِأَسْبَابٍ أُخْرَى رَأَاهَا الْأَطِبَاءُ الثَّقَاتُ، فَلَا مَانِعَ مِنَ التَّنْظِيمِ بَأَنْ تَمْنَعَ الْحَمْلَ سَنَةً أَوْ سَتَيْنِ، وَهَكَذَا؛ حَتَّى تَسْتَطِيعَ تَرْبِيَةَ أَطْفَالِهَا، أَوْ حَتَّى يَخْفَ عَنْهَا الْمَرَضُ.

أَمَّا بَدُونِ حَاجَةٍ؛ فَلَا يَنْبَغِي أَخْذُ الْحُبُوبِ، وَلَا يَنْبَغِي مَنْعُهُ؛ لِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا شَرَعَ لَنَا أَسْبَابَ تَكْثِيرِ النَّسْلِ، وَلِأَنَّ الْحَمْلَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ عَلَى الْعَبْدِ، وَهُوَ يَأْتِي بِرِزْقِهِ، وَفِي تَرْبِيَتِهِ وَالتَّعَبِ عَلَيْهِ أَجْرٌ كَثِيرٌ مَعَ صَلَاحِ النِّيَّةِ، فَلَا حَاجَةَ إِلَى أَخْذِ الْحُبُوبِ وَلَا إِلَى التَّنْظِيمِ إِلَّا إِذَا كَانَ هُنَاكَ مَصْلَحَةٌ وَحَاجَةٌ تَقْتَضِي ذَلِكَ؛ ككَثْرَةِ الْأَوْلَادِ، وَمَشَقَّةِ التَّرْبِيَّةِ، أَوْ مَا يَعْتَرِي الْأُمَّ مِنَ الْمَرَضِ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الْأَسْبَابِ الْوَجِيهَةِ؛ سِوَاءِ كَانَ بِالْحُبُوبِ، أَوْ بِاللُّوَلْبِ، أَوْ بِإِبْرٍ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ أَسْبَابِ تَنْظِيمِ الْحَمْلِ.

(١) لقاء الباب المفتوح: لقاء ٢٦: السؤال ٨.

أَمَّا مَنْعُهُ؛ فَلَا يَجُوزُ مَنْعُهُ بِالْكُلِّيَّةِ إِلَّا لِعَلَّةٍ؛ إِذَا كَانَ الْحَمْلُ فِيهِ خَطَرٌ عَلَى حَيَاةِ
الْأُمِّ، وَذَكَرَ الْأَطِبَّاءُ أَنَّ الْحَمْلَ لَوْ فِيهِ خَطَرٌ عَلَيْهَا؛ فَلَا بَأْسَ بِمَنْعِهِ؛ وَإِلَّا فَلَا يُمْنَعُ،
وَلَا يَجُوزُ لَهَا تَعَاظِي مَنْعِهِ.

فَالْحَاصِلُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ تَعَاظِي مَنْعِ الْحَمْلِ إِلَّا لِعَلَّةٍ لَا حِيلَةَ فِيهَا، وَهِيَ الْخَوْفُ
عَلَى الْأُمِّ مِنَ الْمَوْتِ؛ لِأَنَّ الْحَمْلَ فِيهِ خَطَرٌ عَلَى حَيَاتِهَا»^(١).

«إِنْ مَنْعَ الْحَمْلِ عَلَى نَوْعَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ الْغَرَضُ مِنْهُ تَحْدِيدَ النَّسْلِ، بِمَعْنَى: أَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَتَجَاوَزُ
أَوْلَادَهُ مِنْ ذُكُورٍ أَوْ إناثٍ هَذَا الْقَدْرَ، فَهَذَا لَا يَجُوزُ؛ لِأَنَّ الْأَمْرَ بِيَدِ اللَّهِ ﷻ، وَلَا يَدْرِي
هَذَا الْمَحْدَدُ لِنَسْلِهِ؛ فَلَعَلَّ مَنْ عِنْدَهُ مِنَ الْأَوْلَادِ يَمُوتُونَ، فَيَبْقَى لَيْسَ لَهُ أَوْلَادٌ!!

وَالنَّوْعُ الثَّانِي: مَنْعُ الْحَمْلِ لِتَنْظِيمِ النَّسْلِ، بِمَعْنَى: أَنْ تَكُونَ الْمَرْأَةُ كَثِيرَةَ
الْإِنجَابِ، وَتَتَضَرَّرُ فِي بَدَنِهَا أَوْ فِي شُؤُونِ بَيْتِهَا، وَتُحِبُّ أَنْ تُقَلَّلَ مِنْ هَذَا الْحَمْلِ
لِمُدَّةٍ مُعَيَّنَةٍ؛ مِثْلُ أَنْ تُنظَّمَ حَمْلُهَا فِي كُلِّ سَتَيْنِ مَرَّةً، فَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ بِإِذْنِ الزَّوْجِ؛
لِأَنَّ هَذَا يُشْبِهُ الْعَزْلَ الَّذِي كَانَ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يَفْعَلُونَهُ، وَلَمْ يَنْهَ عَنْهُ اللَّهُ وَلَا رَسُولُهُ.

وَمَوْضُوعُ تَحْدِيدِ النَّسْلِ أَوْ تَنْظِيمِهِ لِلْخَوْفِ مِنَ الرِّزْقِ؛ هَذَا لَا شَكَّ أَنَّهُ سُوءٌ
ظَنَّ بِاللَّهِ ﷻ، وَأَنَّهُ يُشْبِهُ مِنْ بَعْضِ الْوُجُوهِ مَا كَانَ يَفْعَلُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ قَتْلِ
أَوْلَادِهِمْ خَشْيَةَ الْفَقْرِ، وَهَذَا لَا يَجُوزُ؛ لِأَنَّ فِيهِ هَذَيْنِ الْمَحْظُورَيْنِ، وَهُمَا:

* سُوءُ الظَّنِّ بِاللَّهِ ﷻ.

(١) فتاوى نور على الدرب جمع الشويعر: (٢١/٣٨٨، رقم ١٧٣).

* والثَّانِي: مُشَابَهَةُ عَمَلِ الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ بَعْضِ الْوُجُوهِ.

وَالْوَاجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يُؤْمِنَ بِأَنَّهُ مَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا، وَأَنَّ اللَّهَ -تَعَالَى- إِذَا رَزَقَهُ أَوْلَادًا؛ فَسَيَفْتَحُ لَهُ أَبْوَابًا مِنَ الرِّزْقِ حَتَّى يَقُومَ بِشُؤْنِهِمْ هَؤُلَاءِ الْأَوْلَادِ وَرِزْقِهِمْ.

ثُمَّ إِنَّ بَعْضَ النَّاسِ قَدْ يَقُولُ: أَنَا لَا أَحَدُّدُ النَّسْلَ أَوْ لَا أَنْظِمُهُ مِنْ خَوْفِي ضَيْقَ الرِّزْقِ، وَلَكِنْ مِنْ خَوْفِ الْعَجْزِ عَنْ تَأْدِيهِمْ وَتَوْجِيهِمْ، وَهَذَا -أَيْضًا- خَطَأٌ؛ فَإِنَّ تَأْدِيَهُمْ وَتَوْجِيَهُمْ كَرِزْقِهِمْ، الْكُلُّ بِيَدِ اللَّهِ ﷻ، وَكَمَا أَنَّكَ تَعْتَمِدُ عَلَى اللَّهِ -تَعَالَى- فِي رِزْقِ أَوْلَادِكَ؛ كَذَلِكَ -أَيْضًا- يَجِبُ أَنْ تَعْتَمِدَ عَلَى اللَّهِ ﷻ فِي أَدَبِ أَوْلَادِكَ وَهِدَايَتِهِمْ؛ فَإِنَّ اللَّهَ -تَعَالَى- هُوَ الْهَادِي -سُبْحَانَهُ وَبِحَمْدِهِ-، مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِي.

وَعَلَى هَذَا فَالَّذِي يُنْظِمُ نَسْلَهُ أَوْ يُحَدِّدُهُ خَوْفًا مِنْ غَوَايَتِهِمْ وَعَدَمِ الْقُدْرَةِ عَلَى تَأْدِيهِمْ هُوَ -أَيْضًا- مُسِيءٌ لِلظَّنِّ بِرَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَإِلَّا فَاللَّهُ ﷻ بِيَدِهِ الْأُمُورُ. وَالَّذِي يَنْبَغِي لِلْإِنْسَانِ أَلَّا يَفْعَلَ شَيْئًا مِمَّا يُقَلِّلُ الْأَوْلَادَ إِلَّا إِذَا دَعَتِ الْحَاجَةُ لِذَلِكَ أَوْ الضَّرُورَةُ.

ثُمَّ يَنْبَغِي أَنْ يَعْلَمَ الْمُسْلِمُونَ أَنَّ كَثْرَةَ الْأُمَّةِ وَكَثْرَةَ النَّسْلِ مِنْ نِعَمِ اللَّهِ ﷻ؛ وَلِهَذَا فَشُعَيْبٌ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- ذَكَرَ قَوْمَهُ بِهَذِهِ النِّعْمَةِ، فَقَالَ: ﴿وَأَذْكُرُوا إِذْ كُنْتُمْ قَلِيلًا فَكَثَرْتُمْ﴾ [الأعراف: ٨٦]، وَكَذَلِكَ مَنْ اللَّهُ بِهَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ؛ حَيْثُ قَالَ: ﴿وَأَمَدَدْنَاكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَجَعَلْنَاكُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا

فَكَثْرَةُ الْأُمَّةِ لَا شَكَّ أَنَّهَا سَبَبٌ لِعِزَّتِهَا، وَقِيَامِهَا بِنَفْسِهَا، وَاكْتِفَائِهَا بِمَا لَدَيْهَا
عَنْ غَيْرِهَا، وَرُبَّمَا لِكَثْرَتِهَا تَكُونُ سَبَبًا لِفَتْحِ مَصَادِرَ كَثِيرَةٍ مِنَ الرِّزْقِ، كَمَا أَشْرْنَا
إِلَيْهِ أَوْ لَا بَأَنَّهُ مَا مِنْ دَابَّةٍ عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا.

وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّ بَعْضَ الدُّوَلِ غَزَتْ دُوَلًا أَكْبَرَ مِنْهَا وَأَشَدَّ مِنْهَا قُوَّةً بِسَبَبِ فَقْرِ
أَفْرَادِهَا؛ لِأَنَّهُمْ صَارُوا يَفْتَحُونَ الْمَعَامِلَ وَالْمَصَانِعَ، وَيَتَّجُونَ إِنْتِاجًا بِالْغَا؛ لِهَذَا
يَجِبُ عَلَى الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ أَنْ تَعْرِفَ أَنَّ مُحَاوَلَةَ تَحْدِيدِ النَّسْلِ أَوْ تَنْظِيمِهِ إِنَّمَا
هِيَ مِنْ كَيْدِ أَعْدَائِنَا بِنَا، وَهُوَ مُخَالِفٌ لِمَا يَرْمِي إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، وَلِمَا يُوَدُّهُ مِنْ
تَكْثِيرِ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَتَحْقِيقِ مَبَاهِتِهِ ﷺ بِهَا الْأَنْبِيَاءُ» (١).

«مَا قَدْ يُفَسِّرُ بِهِ تَنْظِيمُ النَّسْلِ بِأَنْ تَعَاطَى الْمَرْأَةُ أَدْوِيَّةً تَمْنَعُ الْحَمْلَ بَعْدَ
وَلَدَيْنِ، أَوْ بَعْدَ ثَلَاثَةٍ، أَوْ بَعْدَ أَرْبَعَةٍ؛ هَذَا لَيْسَ بِتَنْظِيمٍ، وَلَكِنَّهُ قَطْعٌ لِلنَّسْلِ،
وَحِرْمَانٌ لِلزَّوْجَيْنِ مِنَ النَّسْلِ، وَهَذَا لَا يَجُوزُ؛ لِأَنَّ الشَّرِيعَةَ الْإِسْلَامِيَّةَ الْكَامِلَةَ
جَاءَتْ بِالْحَثِّ عَلَى تَعَاطِيِ أَسْبَابِ الْوِلَادَةِ، وَكَثْرَةِ النَّسْلِ لِلْأُمَّةِ، كَمَا فِي
الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ، وَهُوَ قَوْلُهُ ﷺ: «تَزَوَّجُوا الْوُدُودَ الْوُلُودَ؛ فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمْ
الْأُمَّمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (٢).

(١) فتاوى نور على الدرب للعثيمين: الشريط رقم (٩).

(٢) أخرجه أبو داود في «السنن»: كتاب النكاح: باب النهي عن تزويج من لم يلد من
النساء، (٢٠٥٠)، والنسائي في «المجتبى»: كتاب النكاح: كراهية تزويج العقيم،
(٣٢٢٧)، من حديث: مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

والحديث صححه ابن حجر في «فتح الباري»: (١١١/٩)، وكذا صححه لغيره الألباني
في هامش «مشكاة المصابيح»: (٩٢٩/٢)، رقم (٣٠٩١).

وَفِي لَفْظٍ: «الْأَنْبِيَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

فَهَذَا يَدُلُّنَا عَلَى أَنَّ كَثْرَةَ النَّسْلِ أَمْرٌ مَطْلُوبٌ؛ لِمَا فِيهِ مِنْ تَكْثِيرِ عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، وَتَكْثِيرِ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-، وَتَكْثِيرِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَيَدْعُوهُ، وَيَسْتَعِيثُ بِهِ، وَيُيَادِرُ إِلَى طَاعَتِهِ، وَيَنْفَعُ عِبَادَهُ، فَهَذَا لَا يُسَمَّى تَنْظِيمًا، وَلَكِنَّهُ قَطْعٌ لِلنَّسْلِ؛ فَلَا يَجُوزُ.

وَهَكَذَا تَعَاطَى الْأَذْوِيَّةُ الَّتِي تَمْنَعُ الْوَلَدَ إِلَّا بَعْدَ مُدَّةٍ طَوِيلَةٍ أَمْرٌ لَا يَجُوزُ؛ لِأَنَّ هَذَا يُشْبِهُ الْقَطْعَ، وَإِنَّمَا يَتَقَيَّدُ ذَلِكَ بِحَسَبِ الْحَاجَةِ وَالضَّرُورَةِ؛ مِنْ مَرَضِهَا، أَوْ مَرَضِ رَحِمِهَا، أَوْ حَمْلِهَا هَذَا عَنْ هَذَا حَتَّى لَا تَسْتَطِيعَ التَّرْبِيَّةَ، هَذِهِ الْأَسْبَابُ الَّتِي تَقْتَضِي التَّنْظِيمَ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ»^(٢).

قَالَ شَيْخُ الْأَزْهَرِ الْأَسْبُقُ الشَّيْخُ: جَادَ الْحَقُّ عَلَيَّ جَادَ الْحَقُّ رَحِمَ اللَّهِ: «تَنْظِيمُ النَّسْلِ جَائِزٌ فِي الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ قِيَاسًا عَلَى جَوَازِ الْعَزْلِ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، مَا دَامَ الْغَرَضُ مِنْهُ الْمُحَافَظَةَ عَلَى صِحَّةِ الْمَرْأَةِ مِنْ أَضْرَارِ كَثْرَةِ الْحَمْلِ، أَوْ تَهْيِئَةَ

(١) أخرجه سعيد بن منصور: (١ / ١٦٤، رقم ٤٩٠)، وأحمد: (٣ / ١٥٨ و ٢٤٥)، وابن حبان: (٤٠٢٨)، والطبراني في «المعجم الأوسط»: (٥٠٩٩)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء»: (٤ / ٢١٩)، والبيهقي في «السنن الكبير»: (٧ / ٨١ - ٨٢)، من حديث: أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِالْبَاءَةِ، وَيَنْهَى عَنِ التَّبْتُلِ نَهْيًا شَدِيدًا، وَيَقُولُ: «تَزَوَّجُوا الْوُدُودَ الْوُلُودَ...» الحديث.

والحديث صححه بشواهد الألباني في «إرواء الغليل»: (٦ / ١٩٥، رقم ١٧٨٤).

(٢) الموقع الرسمي لسماحة الشيخ الإمام ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ: نور على الدرب: حكم تحديد النسل.

الْجَوِّ الْمُنَاسِبِ لِتَرْبِيَةِ الْأَوْلَادِ تَرْبِيَةً سَلِيمَةً صَحِيحَةً.

وقد «أجاز فقهاء الشريعة الإسلامية العزل كوسيلة لمنع الحمل بشرط موافقة الزوجة، وعدم وقوع الضرر، وإذا كان الفقهاء القدامى لم يذكروا وسيلة أخرى؛ فذلك لأن العزل كان هو الطريق المعروف في وقتهم ومن قبلهم في عهد الرسول -صلوات الله وسلامه عليه-، وليس ثمة ما يمنع قياس مثله عليه ما دام الباعث على العزل هو منع الحمل، فلا ضير من سرعان إباحة منع الحمل بكل وسيلة حديثة تمنعه مؤقتاً دون تأثير على أصل الصلاحية للإنجاب.

لا فرق إذن بين العزل باعتبار سببها وبين وضع حائل يمنع وصول ماء الرجل إلى داخل رحم الزوجة؛ سواء كان هذا الحائل يضعه الرجل أو تضعه المرأة، ولا فرق بين هذا كذلك وبين أي دواء يقطع الطيب بأنه يمنع الحمل مؤقتاً، ولا يؤثر في الإنجاب مستقبلاً، ومع هذا فقد تناول بعض الفقهاء طرفاً لمنع الحمل غير العزل، وأباحوها قياساً على العزل، ونص فقهاء المذهب الشافعي على إباحة ما يؤخر الحمل مدة.

على هذا يباح استعمال الوسائل الحديثة لمنع الحمل مؤقتاً، أو تأخيرها مدة؛ كاستعمال أقراص منع الحمل، أو استعمال اللولب، أو غير هذا من الوسائل التي يبقى معها الزوجان صالحين للإنجاب؛ بل إن هذه الوسائل أولى من العزل؛ لأن معها يكون الاتصال الجنسي بطريق طبيعي، أما العزل؛ فقد كان في اللجوء إليه أضراراً كثيرة للزوجين، أو لإحدهما على الأقل.

وَأَمَّا مَنْ لَمْ يُرْزَقْ وَلَدًا؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

وَعَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي دُعَاءِ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يَرْزُقَهُ اللَّهُ بِوَالِدَيْهِ الْوَالِدِ الصَّالِحِ، وَمَا ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ بِعَزِيزٍ؛ فَقَدْ أَصْلَحَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْمَرْأَةَ الْعَقِيمَةَ الَّتِي لَا تَلِدُ، وَرَزَقَ الشَّيْخَ الْكَبِيرَ الَّذِي يُظَنُّ أَلَّا يُنْجَبَ.

وَإِذَا أَخَذَ الْإِنْسَانُ بِالذُّكْرِ وَالِدُعَاءِ، وَابْتَهَلَ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِدُعَاءِ زَكَرِيَّا عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَكْثَرَ مِنَ الْإِسْتِغْفَارِ: ﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ﴿١٠﴾ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا ﴿١١﴾ وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا ﴿١٢﴾ مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا ﴿١٣﴾﴾ [نوح: ١٠-١٢].

فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ فَعَسَى أَنْ يَمُنَّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِالْوَالِدِ الصَّالِحِ، وَمَا ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ بِعَزِيزٍ. (*).



(*): مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنَ التَّعْلِيقِ عَلَى «الشَّرْحِ الْمُمْتَعِ شَرْحِ زَادِ الْمُسْتَفْتَعِ - كِتَابِ النِّكَاحِ» (المَحَاضِرَةُ الْأُولَى)، الثَّلَاثَاءُ ٤ مِنْ جُمَادَى الْأَخْرَةَ ١٤٣١هـ | ١٨-٥-٢٠١٠م.

تَرْبِيَةُ الْأَبْنَاءِ مِنْ أَهَمِّ الْوَاجِبَاتِ وَأَعْظَمِ الْأَمَانَاتِ

إِنَّ دِينَ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ كَمَا كَفَلَ لِلْأَبْنَاءِ حُقُوقًا حَتَّى قَبْلَ وِلَادَتِهِمْ؛ مِنْ اخْتِيَارِ أُمَّ صَالِحَةٍ لَهُمْ، وَكَفَلَ لَهُمْ حَقَّ الرَّضَاعِ بَعْدَ وِلَادَتِهِمْ، وَحَقَّ الرَّعَايَةِ الصَّحِيَّةِ؛ فَكَذَلِكَ كَفَلَ لَهُمْ حَقًّا هُوَ مِنْ أَعْظَمِ الْحُقُوقِ وَأَوْجِبِ الْوَاجِبَاتِ؛ وَهُوَ: حُسْنُ تَرْبِيَتِهِمْ وَتَأْدِيبِهِمْ، وَتَعْلِيمُهُمْ مَا يَنْفَعُهُمْ.

فَمِنْ أَهَمِّ الْوَاجِبَاتِ الْجَسِيمَةِ وَالْأَمَانَاتِ الْعَظِيمَةِ الَّتِي يَجِبُ عَلَى الْعَبْدِ أَنْ يَعْتَنِيَ بِهَا فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ: أَبْنَاؤُهُ؛ مِنْ حَيْثُ تَرْبِيَتُهُمْ وَتَأْدِيبُهُمْ، وَنُصْحُهُمْ وَتَوْجِيهِهُمْ؛ فَإِنَّ الْأَبْنَاءَ مِنْ جُمْلَةِ الْأَمَانَاتِ الْعَظِيمَةِ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ -تَعَالَى- بِرِعَايَتِهَا وَحِفْظِهَا، كَمَا قَالَ -تَعَالَى- عِنْدَ ذِكْرِهِ لِأَوْصَافِ الْمُؤْمِنِينَ: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمْنَتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ﴾ [المؤمنون: ٨].

وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَخَوَّنُوا أَمْنَتَكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [٢٧] وَأَعْلَمُوا أَنَّ أَمْوَالَكُمْ وَأَوْلَادَكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [الأنفال: ٢٧-٢٨].

وَاللَّهُ -تَعَالَى- كَمَا أَنَّهُ وَهَبَ الْأَبَاءَ هَذِهِ النِّعْمَةَ الْعَظِيمَةَ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنِشَاءً وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ﴾ [الشورى: ٤٩]؛ فَإِنَّهُ قَدْ اتَّمَنَّهُمْ عَلَيْهَا، وَأَوْجِبَ عَلَيْهِمْ حُقُوقًا

وَوَاجِبَاتٍ، وَجَعَلَهَا امْتِحَانًا وَاخْتِبَارًا لِلآبَاءِ، فَإِنْ قَامُوا بِهَا تَجَاهَ أَبْنَائِهِمْ كَمَا أَمَرَهُمْ رَبُّهُمْ كَانَ لَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَجْرٌ عَظِيمٌ وَثَوَابٌ جَزِيلٌ، وَإِنْ فَرَّطُوا فِيهَا فَقَدْ عَرَّضُوا أَنْفُسَهُمْ لِلْعُقُوبَةِ بِحَسَبِ تَفْرِيطِهِمْ.

قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غُلَاظٌ شِدَادٌ ﴿التحریم: ٦﴾.

وَالْآيَةُ أَصْلٌ عَظِيمٌ فِي وُجُوبِ رِعَايَةِ الْأَوْلَادِ، وَتَرَبِّيَتِهِمْ، وَالْعِنَايَةِ بِأَحْوَالِهِمْ.

قَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي بَيَانِ هَذِهِ الْآيَةِ: «عَلِّمُوهُمْ وَأَدِّبُوهُمْ»^(١).

وَصَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ تَأْكِيدُ هَذَا الْأَمْرِ وَبَيَانُ تَحْتِمِهِ عَلَى الْآبَاءِ فِي قَوْلِهِ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، الْإِمَامُ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالْخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، أَلَا كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»^(٢). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

فَقَوْلُهُ ﷺ: «مَسْئُولٌ»: تَذَكِيرٌ بِسُؤَالِ اللَّهِ -تَعَالَى- لِلْعَبْدِ عَنْ هَذِهِ الْأَمَانَاتِ إِذَا وَقَفَ بَيْنَ يَدَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ بَلْ قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: إِنَّ اللَّهَ ﻋَزَّ وَجَلَّ يَسْأَلُ الْوَالِدَ عَنْ وَلَدِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَبْلَ أَنْ يَسْأَلَ الْوَلَدَ عَنْ وَالِدِهِ؛ فَإِنَّهُ كَمَا أَنَّ لِلْآبِ عَلَى ابْنِهِ حَقًّا فَلِلْأَبْنِ عَلَى أَبِيهِ حَقٌّ.

(١) أخرجه الطبري (٢٣ / ٤٩١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٥ / ١٤٤)، والبخاري (١٦٩ / ٨).

(٢) أخرجه البخاري (٢٥٥٤)، ومسلم (١٨٢٩) من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

قَالَ ابْنُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (١): «أَدَّبِ ابْنَكَ؛ فَإِنَّكَ مَسْئُولٌ عَنْ وَلَدِكَ؛ مَاذَا أَدَّبْتَهُ، وَمَاذَا عَلَّمْتَهُ، وَإِنَّهُ مَسْئُولٌ عَنْ بَرِّكَ وَطَوَاعِيَّتِهِ لَكَ».

وَكَمَا أَوْصَى اللهُ جَلَّ وَعَلَا الْأَبْنََاءَ بِبِرِّ آبَائِهِمْ، وَوَجُوبِ الْإِحْسَانِ إِلَيْهِمْ بِقَوْلِهِ: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا﴾ [العنكبوت: ٨]؛ فَقَدْ أَوْصَى الْأَبَاءَ بِالْأَبْنََاءِ - أَيْضًا -؛ لِتَرْبِيَّتِهِمْ وَتَأْدِيبِهِمْ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿يُوصِيكُمُ اللهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ [النساء: ١١].

فَوَصِيَّةُ اللهِ لِلْأَبَاءِ بِأَوْلَادِهِمْ سَابِقَةٌ عَلَى وَصِيَّةِ الْأَوْلَادِ بِآبَائِهِمْ.

وَقَدْ أَخْبَرَنَا نَبِيُّنَا الْكَرِيمُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ لِلْوَالِدَيْنِ تَأْثِيرًا بَلِيغًا عَلَى أَبْنَائِهِمْ فِي عَقَائِدِهِمْ وَأَدْيَانِهِمْ؛ فَضْلًا عَنْ أَخْلَاقِهِمْ وَطِبَاعِهِمْ، فَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يَهُودَانِهِ، أَوْ يُنصَّرَانِهِ، أَوْ يُمجَّسَّانِهِ؛ كَمَثَلِ الْبَهِيمَةِ تُنْتَجِجُ الْبَهِيمَةَ هَلْ تَرَى فِيهَا جَدْعَاءَ (٢)» (٣). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وَهَذَا مِثْلٌ بَلِيغٌ مَحْسُوسٌ؛ فَإِنَّ الْبَهِيمَةَ تُنْتَجِجُ فِي الْعَادَةِ سَلِيمَةً مِنَ الْعُيُوبِ وَالْأَفَاتِ، فَلَيْسَ فِيهَا جَدْعٌ، أَوْ قَطْعٌ فِي يَدِهَا أَوْ أُذُنِهَا أَوْ رِجْلِهَا، وَإِنَّمَا يَحْصُلُ ذَلِكَ مِنْ صَاحِبِهَا أَوْ رَاعِيهَا؛ إِمَّا بِإِهْمَالِهِ، وَإِمَّا بِفِعْلِهِ مُبَاشَرَةً.

(١) أخرجه الإمام البيهقي في «السنن الكبرى» (٣ / ١٢٠).

(٢) «كَمَثَلِ الْبَهِيمَةِ تُنْتَجِجُ الْبَهِيمَةَ هَلْ تَرَى فِيهَا جَدْعَاءَ» يَعْنِي: أَنَّ الْبَهِيمَةَ تَلِدُ الْوَلَدَ كَامِلَ الْخَلْقَةِ، فَلَوْ تَرَكَ كَذَلِكَ كَانَ بَرِيئًا مِنَ الْعَيْبِ، لَكِنَّهُمْ تَصَرَّفُوا فِيهِ بِقَطْعِ أُذُنِهِ - مَثَلًا -، فَخَرَجَ عَنِ الْأَصْلِ، وَهُوَ تَشْبِيهُهُ وَقَعَ وَوَجْهُهُ وَاضِحٌ.

(٣) أخرجه البخاري (١٣٥٨) واللفظ له، ومسلم (٢٦٥٨) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فَهَكَذَا الْمَوْلُودُ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَإِذَا تَعَلَّمَ الْكَذِبَ وَالْغِشَّ، أَوْ الْفَسَادَ
وَالْإِنْحِرَافَ، أَوْ غَيْرَهُ مِنَ الْمُنْكَرَاتِ؛ فَإِنَّهُ لِأَمْرٍ خَارِجٍ عَنِ فِطْرَتِهِ؛ إِمَّا أَنْ يَكُونَ
بِسَبَبِ سُوءِ التَّرْبِيَةِ، أَوْ الْإِهْمَالِ فِيهَا، أَوْ بِمُؤَثِّرٍ خَارِجِيٍّ مِنْ أَصْحَابِ السُّوءِ، أَوْ
غَيْرِهِمْ مِنَ الْخُلَطَاءِ. (*)



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «عِنَايَةُ الْإِسْلَامِ بِالنِّسَاءِ» - الْجُمُعَةُ ١٩ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ١٤٤٤ هـ |

التَّرْبِيَّةُ بِمُدَاوِمَةِ النَّصْحِ وَالتَّوْجِيهِ

إِنَّ مِنَ الْمُهْمَّاتِ فِي تَرْبِيَةِ الْأَبْنَاءِ: الْمُدَاوِمَةَ عَلَى النَّصْحِ وَالتَّوْجِيهِ؛ لَا سِيَّمَا إِلَى مَعَالِي الْأُمُورِ وَمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ؛ بَدَأًا بِتَعْلِيمِ الْعَقَائِدِ الدِّينِيَّةِ، وَفَرَائِضِ الْإِسْلَامِ وَأَرْكَانِهِ، وَسَائِرِ الْأَوَامِرِ الشَّرْعِيَّةِ، وَكَذَا عِنْدَ الزَّجْرِ وَالتَّحْذِيرِ يَبْدَأُ بِالْكَبَائِرِ مِنَ الذُّنُوبِ وَالْآثَامِ، وَسَائِرِ الْمَنَاهِي الشَّرْعِيَّةِ؛ فَهَذِهِ الْأُمُورُ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ لَهَا النَّصِيبُ الْأَكْبَرُ مِنَ التَّوْجِيهِ وَالتَّحْذِيرِ، وَبَعْدَهَا يَلْتَقِ الْوَالِدُ وَالْوَالِدَةُ إِلَى غَيْرِهَا مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي يَصْلُحُ بِهَا حَالُ أَبْنَائِهِمْ فِي الدُّنْيَا؛ مِنَ الْمَطْعَمِ وَالْمَلْبَسِ وَغَيْرِهَا.

وَمِنَ الْوَصَايَا الْبَلِيغَةِ النَّافِعَةِ الْمُسَدِّدَةِ: مَا ذَكَرَهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا فِي كِتَابِهِ عَنِ لُقْمَانَ الْحَكِيمِ حِينَمَا وَعَظَ ابْنَهُ فِي سُورَةِ لُقْمَانَ؛ حَيْثُ بَدَأَ مَعَهُ بِالتَّوْحِيدِ، وَثَنَى بِالْأَمْرِ بِبِرِّ الْوَالِدَيْنِ، وَبَعْدَهَا نَبَّهَهُ عَلَى إِحَاطَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا بِخَلْقِهِ، وَفِي ذَلِكَ إِشَارَةٌ لِضُرُورَةِ مُرَاقَبَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فِي جَمِيعِ أَفْعَالِهِ، ثُمَّ حَثَّهُ عَلَى إِقَامَةِ الصَّلَاةِ الَّتِي هِيَ أَعْظَمُ الْأَعْمَالِ الْبَدَنِيَّةِ، وَخَتَمَ وَصِيَّتَهُ بِتَنْبِيهِهِ عَلَى جُمْلَةٍ مِنْ رَفِيعِ الْأَخْلَاقِ وَمَعَالِي الْأُمُورِ.

وَقَدْ انْتَهَجَ هَذَا الْمَسْلَكَ الْأَنْبِيَاءُ وَالصَّالِحُونَ كَمَا فِي وَصِيَّةِ لُقْمَانَ،

وَذَكَرَ اللَّهُ -تَعَالَى- عَنْ نَبِيِّهِ إِبْرَاهِيمَ وَيَعْقُوبَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَالَ: ﴿وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ (١٣٢) أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِن بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ (١٣٣)

[البقرة: ١٣٢-١٣٣].

وَأَتَتْهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ عَلَى نَبِيِّهِ إِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ لِكَوْنِهِ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ﴾ [مريم: ٥٥].

وَأَمَرَ -تَعَالَى- نَبِيَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ أَنْ يُحَافِظَ عَلَى آدَاءِ الصَّلَوَاتِ الْمَفْرُوضَاتِ، وَأَنْ يَأْمُرَ أَهْلَهُ بِهَا -أَيْضًا-، وَأَنْ يَحْتَثُّهُمْ عَلَى فِعْلِهَا، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾ [طه: ١٣٢].

وَيَدْخُلُ فِي تَوْجِيهِ الْأَبْنَاءِ وَنُصْحِهِمْ -أَيْضًا- أَنْ يُجَنَّبَ الْوَالِدُ أَبْنَاءَهُ كُلَّ مَا يُفْسِدُ أَخْلَاقَهُمْ وَدِينَهُمْ؛ كَسَمَاعِ الْأَغَانِي، وَالْقَنَوَاتِ الضَّارَّةِ، وَالْآلَاتِ الْمُحَرَّمَاتِ، وَكَذَا يَحْذَرُ مِنَ الذَّهَابِ بِأَبْنَائِهِ لِأَمَاكِنِ اللَّهْوِ الْمُحَرَّمِ (*).



(*): مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «عِنَايَةُ الْإِسْلَامِ بِالنِّسَاءِ» - الْجُمُعَةُ ١٩ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ١٤٤٤ هـ |

أَوَّلُ وَصَايَا الْأَبَاءِ لِلْأَبْنَاءِ: الْإِيمَانُ بِاللَّهِ

إِنَّ أَوَّلَ وَأَعْظَمَ وَصَايَا الْأَبَاءِ لِلْأَبْنَاءِ: الْوَصِيَّةُ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ؛ فَيَبْنِي لِكُلِّ أَبِي أَنْ يَقُولَ لِأَبْنَائِهِ: أَوَّلُ مَا أُوصِيكُمْ بِهِ: مَا أُوصَى بِهِ إِبْرَاهِيمُ بِنَبِيِّهِ وَيَعْقُوبُ: ﴿يَبْنِي إِنْ اللَّهُ أَصْطَفَى لَكُمْ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٢].

وَأَنْهَاكُمْ عَمَّا نَهَى عَنْهُ لُقْمَانُ ابْنَهُ وَهُوَ يَعِظُهُ: ﴿يَبْنِي لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان ١٣].

وَأَوْكِدْ عَلَيْكُمْ فِي ذَلِكَ وَصِيَّتِي وَأَكْرِرْهَا؛ حِرْصًا عَلَيَّ تَعَلَّقْكُمْ وَتَمَسِّكْكُمْ بِهَذَا الدِّينِ الَّذِي تَفَضَّلَ اللَّهُ -تَعَالَى- عَلَيْنَا بِهِ؛ فَلَا يَسْتَزِلُّكُمْ عَنْهُ شَيْءٌ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا، وَابْدُلُوا دُونَهُ أَرْوَاحَكُمْ؛ فَكَيْفَ بَدْنِيَاكُمْ!! فَإِنَّهُ لَا يَنْفَعُ خَيْرٌ بَعْدَهُ الْخُلُودُ فِي النَّارِ، وَلَا يَضُرُّ ضَيْرٌ بَعْدَهُ الْخُلُودُ فِي الْجَنَّةِ، ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥].

فَإِنْ مُتُّمَ عَلَيَّ هَذَا الدِّينَ الَّذِي اصْطَفَاهُ اللَّهُ وَاخْتَارَهُ، وَحَرَّمَ مَا سِوَاهُ؛ فَأَرْجُو أَنْ نَلْتَقِيَ حَيْثُ لَا نَخَافُ فُرْقَةً، وَلَا نَتَوَقَّعُ إِزَالَةً، وَيَعْلَمُ اللَّهُ -تَعَالَى- شَوْقِي إِلَيْ ذَلِكَ وَحِرْصِي عَلَيْهِ، كَمَا يَعْلَمُ إِشْفَاقِي مِنْ أَنْ تَزِلَّ بِأَحَدِكُمْ قَدَمٌ، أَوْ تَعْدَلَ بِهِ فِتْنَةٌ؛ فَيَحِلَّ عَلَيْهِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ -تَعَالَى- مَا يُحِلُّهُ دَارَ الْبَوَارِ، وَيُوجِبُ لَهُ الْخُلُودَ فِي

النَّارِ، فَلَا يَلْتَقِي مَعَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ سَلَفِهِ، وَلَا يَنْفَعُهُ الصَّالِحُونَ مِنْ آبَائِهِ يَوْمَ لَا يُغْنِي وَالِدٌ عَنْ وَلَدِهِ، وَلَا مَوْلُودٌ هُوَ جَازٍ عَنِ وَالِدِهِ.





أَقْسَامُ وَصِيَّةِ الْأَبَاءِ لِلْأَبْنَاءِ

يَنْبَغِي أَنْ تَنْقَسِمَ وَصِيَّةُ الْأَبَاءِ لِأَبْنَائِهِمْ قِسْمَيْنِ:

- فَقِسْمٌ فِيْمَا يَلْزَمُ مِنْ أَمْرِ الشَّرِيعَةِ؛ يُبَيِّنُ الْأَبَاءُ لِأَبْنَائِهِمْ مِنْهُ مَا يَجِبُ مَعْرِفَتُهُ، وَيَكُونُ فِيهِ تَنْبِيهُ عَلَى مَا بَعْدَهُ.

- وَقِسْمٌ فِيْمَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ الْأَبْنَاءُ عَلَيْهِ فِي أَمْرِ دُنْيَاهُمْ.





الْقِسْمُ الْأَوَّلُ مِنَ الْوَصَايَا:
وَصَايَا الْأَبَاءِ لِلْأَبْنَاءِ فِي أَمْرِ الشَّرِيعَةِ

فَأَمَّا الْقِسْمُ الْأَوَّلُ:

* فَأَلِيْمَانُ بِاللَّهِ ﷻ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالتَّصْدِيقُ بِشَرَائِعِهِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَنْفَعُ مَعَ الْإِخْلَالِ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ عَمَلٌ.

* وَالتَّمَسُّكُ بِكِتَابِ اللَّهِ -تَعَالَى جَدُّهُ-، وَالْمُثَابَرَةُ عَلَى تَحْفِظِهِ وَتِلَاوَتِهِ، وَالْمُوَظَبَةُ عَلَى التَّفَكُّرِ فِي مَعَانِيهِ وَآيَاتِهِ، وَالْإِمْتِثَالَ لِأَوَامِرِهِ، وَالْإِنْتِهَاءَ عَنِ نَوَاهِيهِ وَزَوَاجِرِهِ.

رُويَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «تَرَكَتُ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضَلُّوا بَعْدِي؛ كِتَابَ اللَّهِ -تَعَالَى- وَسُنَّتِي»^(١).

(١) أخرجَه الحَاكِمُ فِي «المستدرک» (٣١٩)، والبزار فِي «المسند» (٨٩٩٣)، وغيرهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وصححه الألباني فِي «صحيح الجامع الصغير» (٢٩٣٧)، وأصله فِي «صحيح مسلم» (١٢١٨) دون قوله: «وسنتي»، بلفظ: «وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به، كتاب الله».

عَلَى الْآبَاءِ أَنْ يَقُولُوا لِأَبْنَائِهِمْ:

* لَقَدْ نَصَحَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ - وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا، وَعَلَيْهِمْ مُشْفِقًا، وَلَهُمْ نَاصِحًا-؛ فَأَعْمَلُوا بِوَصِيَّتِهِ، وَأَقْبَلُوا مِنْ نَصَحِهِ، وَأَثْبِتُوا فِي أَنْفُسِكُمُ الْمَحَبَّةَ لَهُ، وَالرِّضَا بِمَا جَاءَ بِهِ، وَالْإِقْتِدَاءَ بِسُنَّتِهِ، وَالْإِنْقِيَادَ لَهُ، وَالطَّاعَةَ لِحُكْمِهِ، وَالْحِرْصَ عَلَى مَعْرِفَةِ سُنَّتِهِ، وَسُلُوكِ سَبِيلِهِ؛ فَإِنَّ مَحَبَّتَهُ تَقُودُ إِلَى الْخَيْرِ، وَتُنَجِّي مِنَ الْهَلَكَةِ وَالشَّرِّ.

* وَأَشْرِبُوا قُلُوبَكُمْ مَحَبَّةَ أَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ، وَتَفْضِيلَ الْأَئِمَّةِ مِنْهُمْ الطَّاهِرِينَ: أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، وَعَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَنَفَعْنَا بِمَحَبَّتِهِمْ -.

وَأَلْزِمُوا أَنْفُسَكُمْ حُسْنَ التَّأْوِيلِ لِمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ، وَاعْتِقَادَ الْجَمِيلِ فِيمَا نُقِلَ عَنْهُمْ؛ فَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي؛ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَوْ أَنْفَقَ أَحَدُكُمْ مِثْلَ أَحَدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مَدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ» (١). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ؛ فَمَنْ لَا يَبْلُغُ نَصِيفَ مَدِّهِ مِثْلَ أَحَدٍ ذَهَبًا؛ فَكَيْفَ يُوزَنُ فَضْلَهُ، أَوْ يُدْرَكُ شَأْوُهُ وَلَيْسَ مِنْهُمْ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ) إِلَّا مَنْ أَنْفَقَ الْكَثِيرَ.

* ثُمَّ تَفْضِيلَ التَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ الْأَئِمَّةِ وَالْعُلَمَاءِ - رَحِمَهُمُ اللَّهُ -، وَالتَّعْظِيمَ لِحَقِّهِمْ، وَالْإِقْتِدَاءَ بِهِمْ، وَالْأَخْذَ بِهَدْيِهِمْ، وَالْإِقْتِفَاءَ لِآثَارِهِمْ، وَالتَّحْفُظَ لِأَقْوَالِهِمْ، وَاعْتِقَادَ إِصَابَتِهِمْ.

* وَإِقَامُ الصَّلَاةِ؛ فَإِنَّهَا عَمُودُ الدِّينِ، وَعِمَادُ الشَّرِيعَةِ، وَآكَدُ فَرَائِضِ الْمِلَّةِ؛ فِي مِرَاعَاةِ طَهَارَتِهَا، وَمُرَاقَبَةِ أَوْقَاتِهَا، وَإِتْمَامِ قِرَاءَتِهَا، وَإِكْمَالِ رُكُوعِهَا وَسُجُودِهَا،

(١) أخرجه البخاري (٣٦٧٣)، ومسلم (٢٥٤١) من حديث أبي سعيد الخدري (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ).

وَاسْتِدَامَةَ الخُشُوعِ فِيهَا، وَالْإِقْبَالَ عَلَيْهَا، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَحْكَامِهَا وَأَدَابِهَا فِي الْجَمَاعَاتِ وَالْمَسَاجِدِ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ شِعَارُ الْمُؤْمِنِينَ، وَسَنَنُ الصَّالِحِينَ، وَسَبِيلُ الْمُتَّقِينَ.

* ثُمَّ آدَاءُ زَكَاةِ الْمَالِ، لَا تُؤَخَّرُ عَنْ وَقْتِهَا، وَلَا يُنْخَلُ بِكَثِيرِهَا، وَلَا يُغْفَلُ عَنْ يَسِيرِهَا، وَلِتُخْرَجَ مِنْ أَطْيَبِ جِنْسٍ، وَبِأَوْفَى وَزْنٍ؛ فَإِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - أَكْرَمُ الْكِرْمَاءِ، وَأَحَقُّ مَنْ اخْتِيرَ لَهُ، وَلِتُعْطَ بِطَيِّبِ نَفْسٍ، وَتَيَقَّنَ أَنَّهَا بَرَكَةٌ فِي الْمَالِ، وَتَطْهِيرٌ لَهُ، وَتُدْفَعُ إِلَى مُسْتَحِقِّهَا دُونَ مُحَابَاةٍ، وَلَا مُتَابَعَةٍ هَوَى، وَلَا هَوَادَةٍ.

* ثُمَّ صِيَامُ رَمَضَانَ؛ فَإِنَّهُ عِبَادَةُ السِّرِّ، وَطَاعَةُ الرَّبِّ، وَيَجِبُ أَنْ يَزَادَ فِيهِ مِنْ حِفْظِ اللِّسَانِ، وَالْإِجْتِهَادِ فِي صَالِحِ الْعَمَلِ، وَالتَّحَفُّظِ مِنَ الْخَطَا وَالزَّلَلِ، وَيُرَاعَى فِي ذَلِكَ لِيَالِيهِ وَأَيَّامُهُ، وَيَتَّبَعُ صِيَامَهُ قِيَامُهُ، وَقَدْ سُنَّ فِيهِ الْإِعْتِكَافُ.

* ثُمَّ الْحَجُّ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ مِنْ اسْتِطَاعِ إِلَيْهِ سَبِيلًا؛ فَهُوَ فَرَضٌ وَاجِبٌ، وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ عِنْدَ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةُ»^(١). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

* ثُمَّ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ كَانَتْ بِكُمْ قُدْرَةٌ عَلَيْهِ، أَوْ عَوْنٌ مَنْ يَسْتَطِيعُ إِنْ ضَعُفْتُمْ عَنْهُ.

فَهَذِهِ عُمْدُ فَرَائِضِ الْإِسْلَامِ وَأَرْكَانِ الْإِيمَانِ؛ حَافِظُوا عَلَيْهَا وَسَابِقُوا إِلَيْهَا تَحُوزُوا الْخَيْرَ الْعَظِيمَ، وَتَفُوزُوا بِالْأَجْرِ الْجَسِيمِ، وَلَا تُضَيِّعُوا حُقُوقَ اللَّهِ فِيهَا وَأُؤَامِرَهُ بِهَا فَتَهْلِكُوا مَعَ الْخَاسِرِينَ، وَتَنْدَمُوا مَعَ الْمُفْرَطِينَ.

(١) أخرجه البخاري (١٧٧٣)، ومسلم (١٣٤٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

* الْوَصِيَّةُ بِطَلَبِ الْعِلْمِ:

عَلَى الْأَبَاءِ أَنْ يَقُولُوا لِلْأَبْنَاءِ:

اعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِنَّمَا تَصِلُونَ إِلَيَّ أَدَاءَ هَذِهِ الْفَرَائِضِ، وَالْإِتْيَانِ بِمَا يَلْزَمُكُمْ مِنْهَا
مَعَ تَوْفِيقِ اللَّهِ لَكُمْ بِالْعِلْمِ الَّذِي هُوَ أَصْلُ الْخَيْرِ، وَبِهِ يُتَوَصَّلُ إِلَى الْبِرِّ؛ فَعَلَيْكُمْ
بِطَلَبِهِ؛ فَإِنَّهُ غِنَى لِطَالِبِهِ، وَعِزٌّ لِحَامِلِهِ، وَهُوَ مَعَ هَذَا السَّبَبِ الْأَعْظَمِ إِلَى الْآخِرَةِ، بِهِ
تُجْتَنَّبُ الشُّبُهَاتُ، وَتَصِحُّ الْقُرْبَاتُ؛ فَكُمْ مِنْ عَامِلٍ يُبْعِدُهُ عَمَلُهُ مِنْ رَبِّهِ، وَيَكْتَبُ مَا
يَتَقَرَّبُ بِهِ مِنْ أَكْبَرِ ذَنْبِهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾ (١٠٣) الَّذِينَ ضَلَّ
سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴿١٠٤﴾ [الكهف: ١٠٣-١٠٤].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ
﴾ (٩) [الزمر: ٩].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾
[المجادلة: ١١].

وَالْعِلْمُ سَبِيلٌ لَا يُفْضِي بِصَاحِبِهِ إِلَّا إِلَى السَّعَادَةِ، وَلَا يُقْصَرُ بِهِ عَنْ دَرَجَةِ
الرَّفْعَةِ وَالْكَرَامَةِ، قَلِيلُهُ يَنْفَعُ، وَكَثِيرُهُ يُعْلِي وَيَرْفَعُ، كَنْزٌ يَزُكُو عَلَى كُلِّ حَالٍ، وَيَكْثُرُ
مَعَ الْإِنْفَاقِ، وَلَا يَعْصِبُهُ غَاصِبٌ، وَلَا يُخَافُ عَلَيْهِ سَارِقٌ وَلَا مُحَارِبٌ.

فَاجْتَهِدُوا فِي طَلَبِهِ، وَاسْتَعِدُّوا التَّعَبَ فِي حِفْظِهِ، وَالسَّهَرَ فِي دَرْسِهِ، وَالنَّصَبَ
الطَّوِيلَ فِي جَمْعِهِ، وَوَاطِبُوا عَلَى تَقْسِيدِهِ وَرِوَايَتِهِ، ثُمَّ انْتَقِلُوا إِلَى فَهْمِهِ وَدِرَايَتِهِ.

وَانظُرُوا أَيَّ حَالَةٍ مِنْ أَحْوَالِ طَبَقَاتِ النَّاسِ تَخْتَارُونَ، وَمَنْزِلَةَ أَيِّ صِنْفٍ مِنْهُمْ تُؤَثِّرُونَ؛ هَلْ تَرُونَ أَحَدًا أَرْفَعَ حَالًا مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَأَفْضَلَ مَنْزِلَةً مِنَ الْفُقَهَاءِ!؟

يَحْتَاجُ إِلَيْهِمُ الرَّئِيسُ وَالْمَرْوُوسُ، وَيَقْتَدِي بِهِمُ الْوَضِيعُ وَالنَّفِيسُ، يُرْجَعُ إِلَى أَقْوَالِهِمْ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا وَأَحْكَامِهَا، وَصِحَّةِ عُقُودِهَا وَبِيَاعَاتِهَا، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ تَصَرُّفَاتِهَا، وَإِلَيْهِمْ يُلْجَأُ فِي أُمُورِ الدِّينِ وَمَا يَلْزَمُ مِنْ صَلَاةٍ وَزَكَاةٍ وَصِيَامٍ وَحَلَالٍ وَحَرَامٍ، ثُمَّ مَعَ ذَلِكَ السَّلَامَةُ مِنَ التَّبَعَاتِ، وَالْحُظُوءَةُ عِنْدَ جَمِيعِ الطَّبَقَاتِ.

وَالْعِلْمُ وَوَلَايَةُ لَا يُعْزَلُ عَنْهَا صَاحِبُهَا، وَلَا يُعْرَى مِنْ جَمَالِهَا لِابْتِسَاهَا، وَكُلُّ ذِي وَوَلَايَةٍ -وإن جَلَّتْ- وَحُرْمَةٍ -وإن عَظُمَتْ- إِذَا خَرَجَ عَنْ وَوَلَايَتِهِ، أَوْ زَالَ عَنْ بَلَدَتِهِ أَصْبَحَ مِنْ جَاهِهِ عَارِيًّا، وَمِنْ حَالِهِ عَاطِلًا؛ غَيْرَ صَاحِبِ الْعِلْمِ؛ فَإِنَّ جَاهَهُ يَصْحَبُهُ حَيْثُ سَارَ، وَيَتَقَدَّمُهُ إِلَى جَمِيعِ الْأَفَاقِ وَالْأَقْطَارِ، وَيَبْقَى بَعْدَهُ فِي سَائِرِ الْأَعْصَارِ.

وَأَفْضَلُ الْعُلُومِ عِلْمُ الشَّرِيعَةِ، وَأَفْضَلُ ذَلِكَ لِمَنْ وَفَّقَ أَنْ يُجَوِّدَ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ، وَيَحْفَظَ حَدِيثَ النَّبِيِّ ﷺ، وَيَعْرِفَ صَحِيحَهُ مِنْ سَقِيمِهِ، ثُمَّ يَقْرَأُ أَصُولَ الْفِقْهِ، فَيَتَفَقَّهُ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، ثُمَّ يَقْرَأُ كَلَامَ الْفُقَهَاءِ، وَمَا نُقِلَ مِنَ الْمَسَائِلِ عَنِ الْعُلَمَاءِ، وَيَدْرَبُ -يَعْتَادُهُ وَيَدْرِي بِهِ- فِي طُرُقِ النَّظَرِ وَتَصْحِيحِ الْأَدِلَّةِ وَالْحُجَجِ؛ فَهَذِهِ الْغَايَةُ الْقُصْوَى وَالذَّرَجَةُ الْعُلْيَا.

وَإِيَّاكُمْ وَقِرَاءَةَ شَيْءٍ مِنَ الْمَنْطِقِ وَكَلَامِ الْفَلَسَفَةِ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ مَبْنِيٌّ عَلَى الْكُفْرِ وَالْإِلْحَادِ، وَالْبُعْدِ عَنِ الشَّرِيعَةِ وَالْإِبْعَادِ.

وَأَحْذَرُكُمْ مِنْ قِرَاءَتِهَا مَا لَمْ تَقْرُؤُوا مِنْ كَلَامِ الْعُلَمَاءِ مَا تَقْوُونَ بِهِ عَلَى فَهْمِ فَسَادِهِ، وَضَعْفِ شُبْهِهِ، وَقَلَّةِ تَحْقِيقِهِ؛ مَخَافَةَ أَنْ يَسْبِقَ إِلَى قَلْبِ أَحَدِكُمْ مَا لَا

يَكُونُ عِنْدَهُ مِنَ الْعِلْمِ مَا يَقْوَى بِهِ عَلَى رَدِّهِ؛ وَلِذَلِكَ أَنْكَرَ جَمَاعَةُ الْعُلَمَاءِ الْمُتَقَدِّمِينَ وَالْمُتَأَخِّرِينَ قِرَاءَةَ كَلَامِهِمْ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِ الْمَنْزِلَةِ وَالْمَعْرِفَةِ بِهِ؛ خَوْفًا عَلَيْهِمْ مِمَّا خَوَّفَتْكُمْ مِنْهُ.

وَلَوْ كُنْتُمْ أَعْلَمُ أَنَّكُمْ تَبْلُغُونَ مَنْزِلَةَ الْمَيْزِ وَالْمَعْرِفَةِ، وَالْقُوَّةَ عَلَى النَّظَرِ، وَالْمَقْدِرَةَ؛ لَحَضَضْتُمْ عَلَى قِرَاءَتِهِ، وَأَمَرْتُمْ بِمُطَالَعَتِهِ؛ لِتُحَقِّقُوا ضَعْفَهُ، وَضَعْفَ الْمُعْتَقِدِ لَهُ، وَرَكَكَةِ الْمُغْتَرِّ بِهِ، وَأَنَّهُ مِنْ أَقْبَحِ الْمَخَارِيقِ وَالتَّمْوِيهَاتِ، وَوَجُوهِ الْحِيَلِ وَالْخُرُجَاتِ الَّتِي يَعْتَرُّ بِهَا مَنْ لَا يَعْرِفُهَا، وَيَسْتَعْظِمُهَا مَنْ لَا يُمَيِّزُهَا؛ وَلِذَلِكَ إِذَا حَقَّقَ مَنْ يَعْلَمُ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَجَدَهُ عَارِيًّا مِنَ الْعِلْمِ بَعِيدًا عَنْهُ، يَدَّعِي أَنَّهُ يَكْتُمُ عِلْمَهُ، وَإِنَّمَا يَكْتُمُ جَهْلَهُ وَهُوَ يَنْمُ عَلَيْهِ، وَيُرْوَمُ أَنْ يَسْتَعِينُ بِهِ وَهُوَ يَعِينُ عَلَيْهِ.

عَلَى الْآبَاءِ أَنْ يُوصُوا أَبْنَاءَهُمْ قَائِلِينَ لَهُمْ:

* عَلَيْكُمْ بِالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ، وَكُونُوا مِنْ أَهْلِهِ، وَانْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ، وَاجْتَنِبُوا فِعْلَهُ.

* وَأَطِيعُوا مَنْ وِلَاةُ اللَّهِ أَمْرُكُمْ مَا لَمْ تُدْعُوا إِلَى مَعْصِيَةٍ؛ فَيَحِبُّ أَنْ تَمْتَنِعُوا مِنْهَا، وَتَبْذُلُوا الطَّاعَةَ فِيَمَا سِوَاهَا.

* وَعَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ فَإِنَّهُ زِينٌ، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ فَإِنَّهُ شَيْنٌ، وَمَنْ شَهَرَ بِالصِّدْقِ فَهُوَ نَاطِقٌ مَحْمُودٌ، وَمَنْ عَرَفَ بِالْكَذِبِ فَهُوَ سَاكِتٌ مَهْجُورٌ مَذْمُومٌ، وَأَقْلُ عُقُوبَاتِ الْكَذَّابِ إِلَّا يُقْبَلَ صِدْقُهُ، وَلَا يُتَحَقَّقُ حَقُّهُ، وَمَا وَصَفَ اللَّهُ -تَعَالَى- أَحَدًا بِالْكَذِبِ إِلَّا ذَمًّا لَهُ، وَلَا وَصَفَ اللَّهُ -تَعَالَى- أَحَدًا بِالصِّدْقِ إِلَّا مَادِحًا لَهُ وَمُرْفَعًا بِهِ.

* وَعَلَيْكُمْ بِأَدَاءِ الْأَمَانَةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْإِلْمَامَ بِالْخِيَانَةِ، أَدُّوا الْأَمَانَةَ إِلَى مَنْ اتَّمَنَّاكُمْ، وَلَا تَخُونُوا مَنْ خَانَكُمْ، وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ؛ إِنْ الْعَهْدُ كَانَ مَسْئُولًا.

* أَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْوِزْنَ؛ فَإِنَّ النِّقْصَ فِيهِ مَقْتٌ لَا يُنْقِصُ الْمَالَ، بَلْ يُنْقِصُ الدِّينَ وَالْحَالَ.

* وَإِيَّاكُمْ وَالْعُونَ عَلَى سَفْكِ دَمٍ بِكَلِمَةٍ، أَوْ الْمُشَارَكَةَ فِيهِ بِلَفْظَةٍ؛ فَلَا يَزَالُ الْإِنْسَانُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ مَا لَمْ يَغْمَسْ يَدَهُ أَوْ لِسَانَهُ فِي دَمِ امْرِئٍ مُسْلِمٍ^(١)، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَعَظِيبَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَلَعْنَهُ، وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ ﴿١٣﴾ [البقرة: ٩٣].

* وَاجْتِنَابُ الزَّنا مِنْ أَخْلَاقِ الْفُضْلَاءِ، وَمُوَاقَعَتُهُ عَارٌ فِي الدُّنْيَا، وَعَذَابٌ فِي الْآخِرَى، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّنا إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ ﴿٣٢﴾ [الإسراء: ٣٢].

* وَإِيَّاكُمْ وَشُرْبَ الْخَمْرِ؛ فَإِنَّهَا أُمُّ الْكِبَائِرِ^(٢)، وَالْمُجْرَثَةُ عَلَى الْمَائِثِ، وَقَدْ

(١) أخرج البخاري (٦٨٦٢) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «لَنْ يَزَالَ الْمُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ مَا لَمْ يُصَبْ دَمًا حَرَامًا».

(٢) أخرج النسائي (٥٦٦٦) عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ عُمَانَ رضي الله عنه يَقُولُ: «اجْتَنِبُوا الْخَمْرَ فَإِنَّهَا أُمُّ الْخَبَائِثِ، إِنَّهُ كَانَ رَجُلٌ مِمَّنْ خَلَا قَبْلَكُمْ تَعَبَدَ فَعَلِقَتْهُ امْرَأَةٌ غَوِيَّةٌ فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ جَارِيَتَهَا فَقَالَتْ لَهُ: إِنَّا نَدْعُوكَ لِلشَّهَادَةِ، فَاذْطَلِقْ مَعَ جَارِيَتِهَا، فَطَفِقَتْ كُلَّمَا دَخَلَ بَابًا أَغْلَقَتْهُ دُونَهُ حَتَّى أَفْضَى إِلَى امْرَأَةٍ وَضِيئَةٍ عِنْدَهَا غُلَامٌ وَبَاطِيَةٌ خَمْرٍ فَقَالَتْ: إِنِّي -والله- مَا دَعَوْتُكَ لِلشَّهَادَةِ وَلَكِنْ دَعَوْتُكَ لِتَتَعَ عَلَيَّ أَوْ تَشْرَبَ»

حَرَّمَهَا اللَّهُ -تَعَالَى- فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ، فَقَالَ -عَزَّ مِنْ قَائِلٍ-: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْهَوْنَ﴾ [المائدة: ٩١].

وَحَسْبُكُمْ بِشَيْءٍ يَذْهَبُ الْعَقْلَ وَيُفْسِدُ اللَّبَّ، وَقَدْ تَرَكَهَا قَوْمٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَكْرُمًا؛ فَإِيَّاكُمْ وَمُقَارَبَتَهَا وَالتَّدَنُّسَ بِرَجْسِهَا، وَقَدْ وَصَفَهَا اللَّهُ -تَعَالَى- بِذَلِكَ، وَقَرَنَهَا بِالْأَنْصَابِ وَالْأَزْلَامِ، فَقَالَ -عَزَّ مِنْ قَائِلٍ-: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رَجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [المائدة: ٩٠].

فَيَنَّ -تَعَالَى- أَنَّهَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ، وَوَصَفَهَا بِالرَّجْسِ، وَقَرَنَ الْفَلَاحَ بِاجْتِنَابِهَا؛ فَهَلْ يَسْتَجِيزُ عَاقِلٌ يُصَدِّقُ الْبَارِيَّ فِي خَبْرِهِ -تَبَارَكَ اسْمُهُ-، وَيَعْلَمُ أَنَّهُ أَرَادَ الْخَيْرَ لَنَا مِمَّا حَذَرْنَا مِنْهُ أَنْ يَقْرَبَهَا أَوْ يَتَدَنَسَ بِهَا؟!!

* وَإِيَّاكُمْ وَالرَّبَّاءَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ -تَعَالَى- قَدْ نَهَى عَنْهُ، وَتَوَعَّدَ بِمُحَارَبَةٍ مَنْ لَمْ يَتَّبِعْ مِنْهُ، فَقَالَ -عَزَّ مِنْ قَائِلٍ-: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٢٧٨] فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَآذِنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ ﴿[البقرة: ٢٧٨-٢٧٩]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ﴾ [البقرة: ٢٧٦].

مِنْ هَذِهِ الْخَمْرَةِ كَأَسَا أَوْ تَقْتَلُ هَذَا الْعُلَامَ، قَالَ: فَاسْقِينِي مِنْ هَذَا الْخَمْرِ كَأَسَا فَسَقْتَهُ كَأَسَا، قَالَ: زِيدُونِي فَلَمْ يَرَمْ حَتَّى وَقَعَ عَلَيْهَا، وَقَتَلَ النَّفْسَ، فَاجْتَنِبُوا الْخَمْرَ فَإِنَّهَا -وَاللَّهِ- لَا يَجْتَمِعُ الْإِيمَانُ وَإِدْمَانُ الْخَمْرِ إِلَّا لِيُوشِكُ أَنْ يُخْرِجَ أَحَدَهُمَا صَاحِبَهُ.

وصححه الألباني في «صحيح سنن النسائي» (٥٦٨٢).

* وَلَا تَأْكُلُوا مَالَ أَحَدٍ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَإِيَّاكُمْ وَمَالَ الْيَتِيمِ؛ فَقَدْ قَالَ ﷺ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ (١٠) [النساء: ١٠].

وَعَلَيْكُمْ بِطَلَبِ الْحَلَالِ، وَاجْتِنَابِ الْحَرَامِ.

* وَإِيَّاكُمْ وَالظُّلْمَ؛ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلَمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ^(١)، وَالظَّالِمُ مَذْمُومٌ الْخَلَائِقِ - أَي: مَذْمُومٌ الْأَخْلَاقِ -، مُبْغَضٌ إِلَى الْخَلَائِقِ - أَي: إِلَى الْمَخْلُوقِينَ -.

* وَإِيَّاكُمْ وَالنَّمِيمَةَ؛ فَإِنَّ أَوَّلَ مَنْ يَمُتُّ عَلَيْهَا مَنْ تَنَقَّلَ إِلَيْهِ، وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ»^(٢).

* وَإِيَّاكُمْ وَالْحَسَدَ؛ فَإِنَّهُ دَاءٌ يَهْلِكُ صَاحِبَهُ، وَيُعْطَبُ تَابِعَهُ.

* وَإِيَّاكُمْ وَالْفَوَاحِشَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - حَرَّمَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَالْإِثْمَ، وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ^(٣).

* وَإِيَّاكُمْ وَالْغَيْبَةَ؛ فَإِنَّهَا تُحْبِطُ الْحَسَنَاتِ، وَتُكَثِّرُ السَّيِّئَاتِ، وَتُبْعِدُ مِنَ الْخَالِقِ، وَتُبْغِضُ إِلَى الْمَخْلُوقِ.

(١) أخرج مسلم (٢٥٧٨) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «اتَّقُوا الظُّلْمَ، فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلَمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَاتَّقُوا الشُّحَّ، فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ».

(٢) أخرجه البخاري (٦٠٥٦)، ومسلم (١٠٥) من حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه.

(٣) قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْمُونَ﴾ (٣٣) [الأعراف: ٣٣].

* وَإِيَّاكُمْ وَالْكِبِيرَ؛ فَإِنَّ صَاحِبَهُ فِي مَقْتِ اللَّهِ مُتَقَلِّبٌ، وَإِلَى سَخَطِهِ مُنْقَلَبٌ.

* وَإِيَّاكُمْ وَالْبُخْلَ؛ فَإِنَّهُ لَا دَاءَ أَدْوَأُ مِنْهُ، لَا تَسْلَمُ عَلَيْهِ دِيَانَةٌ، وَلَا تَتَمُّ مَعَهُ سِيَادَةٌ.

* وَإِيَّاكُمْ وَمَوَاقِفَ الْخِزْيِ، وَكُلُّ مَا كَرِهْتُمْ أَنْ يَظْهَرَ عَلَيْكُمْ فَاجْتَنِبُوهُ، وَمَا عَلِمْتُمْ أَنَّ النَّاسَ يَعْيبُونَهُ فِي الْمَلَأِ فَلَا تَأْتُوهُ فِي الْخَلَاءِ.

* فَإِنْ بَلَغَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَسْتَرْعِيَهُ اللَّهُ أُمَّةً بِحُكْمٍ أَوْ فَتَوَى فَلْيَمْتَثِلِ الْعَدْلَ جَهْدَهُ، وَلْيَجْتَنِبِ الْجَوْرَ وَغَدْرَهُ؛ فَإِنَّ الْجَائِرَ مُضَادٌّ لِلَّهِ فِي حُكْمِهِ، كَاذِبٌ عَلَيْهِ فِي خَبْرِهِ، مُغَيِّرٌ بِشَرِّ عَيْتِهِ، مُخَالَفٌ لَهُ فِي خَلِيقَتِهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ لَمَّ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ ﴿٤٧﴾ [الْمَائِدَةُ: ٤٧].

وَقَدْ رُوِيَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ اسْتَرْعَاهُ اللَّهُ رَعِيَّةً فَلَمْ يَحْطُهَا بِنَصِيحَةٍ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ تَعَالَى - عَلَيْهِ الْجَنَّةَ»^(١). وَهَذَا فِي «الصَّحِيحَيْنِ» بِإِخْتِلَافٍ فِي اللَّفْظِ.

* وَإِيَّاكُمْ وَشَهَادَةَ الزُّورِ؛ فَإِنَّهَا تَقْطَعُ ظَهَرَ صَاحِبِهَا، وَتُفْسِدُ دِينَ مُتَقَلِّدِهَا، وَتُخَلِّدُ قُبْحَ ذِكْرِهِ، وَأَوَّلُ مَنْ يَمُوتُهُ وَيَنْمُ عَلَيْهِ الْمَشْهُودُ لَهُ.

* وَإِيَّاكُمْ وَالرِّشْوَةَ؛ فَإِنَّهَا تُعْمِي عَيْنَ الْبَصِيرِ، وَتَحُطُّ قَدْرَ الرَّفِيعِ.

* وَإِيَّاكُمْ وَالْأَغَانِيَّ؛ فَإِنَّ الْغِنَاءَ يُنْبِتُ الْفِتْنَةَ فِي الْقَلْبِ، وَيُوَلِّدُ خَوَاطِرَ السُّوءِ فِي النَّفْسِ.

(١) أخرجه البخاري (٧١٥٠)، ومسلم (١٤٢) من حديث معقل بن يسار رضي الله عنه.

* وَإِيَّاكُمْ وَالشَّطْرَنْجَ وَالنَّرْدَ؛ فَإِنَّهُ شُغْلُ الْبَطَّالِينَ، وَمُحَاوَلَةُ الْمُتَرَفِينَ، يُفْسِدُ الْعُمُرَ، وَيُشْغِلُ عَنِ الْفَرَضِ، وَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ عُمُرُكُمْ أَعَزَّ عَلَيْكُمْ وَأَفْضَلَ عِنْدَكُمْ مِنْ أَنْ تَقْطَعُوهُ بِمِثْلِ هَذِهِ السَّخَافَاتِ الَّتِي لَا تُجِدِي، وَتُفْسِدُوهُ بِهَذِهِ الْحَمَاقَاتِ الَّتِي تَضُرُّ وَتُرْدِي.

* وَإِيَّاكُمْ وَالْقَضَاءَ بِالنُّجُومِ وَالتَّكْهَنِ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ لِمَنْ صَدَقَهُ مُخْرِجٌ عَنِ الدِّينِ، وَمُدْخِلٌ لَهُ فِي جُمْلَةِ الْمَارِقِينَ.

وَأَمَّا تَعْدِيلُ الْكَوَاكِبِ، وَتَبْيِينُ أَشْخَاصِهَا، وَمَعْرِفَةُ أَوْقَاتِ طُلُوعِهَا وَعُرُوبِهَا، وَتَعْيِينُ مَنَازِلِهَا وَبُرُوجِهَا، وَأَوْقَاتِ نَزُولِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ بِهَا، وَتَرْتِيبُ دَرَجَاتِهَا لِلْإِهْتِدَاءِ بِهِ، وَتَعَرُّفُ السَّاعَاتِ وَأَوْقَاتِ الصَّلَوَاتِ بِالظَّلَالِ وَبِهَا؛ فَإِنَّهُ حَسَنٌ مُدْرِكٌ ذَلِكَ كُلُّهُ، بِطَرِيقِ الْحِسَابِ مَفْهُومٌ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ النُّجُومَ لِيَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ اللَّيْلِ وَالْبَحْرِ﴾ [الأنعام: ٩٧]، وَقَالَ -عَزَّ مِنْ قَائِلٍ-: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدَرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ مَا خَلَقَ اللَّهُ ذَلِكَ إِلَّا بِالْحَقِّ يُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ [يونس: ٥].



القِسْمُ الثَّانِي مِنَ الْوَصَايَا: وَصَايَا الْأَبَاءِ لِلْأَبْنَاءِ فِي أَمْرِ دُنْيَاهُمْ

يَقُولُ الْأَبَاءُ لِلْأَبْنَاءِ: وَأَمَّا الْقِسْمُ الثَّانِي مِمَّا يَجِبُ أَنْ تَكُونُوا عَلَيْهِ، وَتَتَمَسَّكُوا بِهِ:

* فَأَنْ يَلْتَزِمَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْكُمْ لِأَخِيهِ الْإِخْلَاصَ، وَالْإِكْرَامَ، وَالْمُرَاعَاةَ فِي السِّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ، وَالْمُرَاقَبَةَ فِي الْمَغِيبِ وَالْمُشَاهَدَةِ.

* وَلِيَلْتَزِمَ أَكْبَرُكُمْ لِأَخَوْتِهِ الْإِشْفَاقَ عَلَيْهِمْ، وَالْمُسَارَعَةَ إِلَى كُلِّ مَا يُحِبُّونَهُ، وَالْمُعَاوَدَةَ فِيمَا يُؤْثِرُونَهُ، وَالْمُسَامَحَةَ لِكُلِّ مَا يَرِغْبُونَهُ.

* وَيَلْتَزِمُ أَصْغَرُكُمْ لِأَخَوْتِهِ تَقْدِيمَهُمْ عَلَيْهِ، وَتَعْظِيمَهُمْ فِي كُلِّ أَمْرٍ؛ بِالرُّجُوعِ إِلَى مَذْهَبِهِمْ، وَالِاتِّبَاعِ لَهُمْ فِي سِرِّهِ وَجَهْرِهِ، وَتَصْوِيبِ قَوْلِهِمْ وَفِعْلِهِمْ.

وَإِنْ أَنْكَرَ مِنْهُمْ فِي الْمَالِ أَمْرًا يُرِيدُهُ، أَوْ ظَهَرَ إِلَيْهِ خَطَأٌ فِيمَا يَقْصِدُهُ؛ فَلَا يُظْهِرْ إِنْكَارَهُ عَلَيْهِمْ، وَلَا يَجْهَرْ فِي الْمَالِ بِتَخَطُّبَتِهِمْ، وَلِيَسِينْ لَهُمْ ذَلِكَ عَلَى انْفِرَادٍ مِنْهُمْ، وَرَفِيقٍ مِنْ قَوْلِهِمْ، فَإِنْ رَجَعُوا إِلَى الْحَقِّ وَإِلَّا فَلْيَتَّبِعْهُمْ عَلَى رَأْيِهِمْ؛ فَإِنَّ الَّذِي يَدْخُلُ عَلَيْكُمْ مِنَ الْفَسَادِ بِاخْتِلَافِكُمْ أَعْظَمُ مِمَّا يُحْذَرُ مِنَ الْخَطَأِ مَعَ اتِّفَاقِكُمْ مَا لَمْ يَكُنِ الْخَطَأُ فِي أَمْرِ الدِّينِ، فَإِنْ كَانَ فِي أَمْرِ الدِّينِ فَلْيَتَّبِعِ الْحَقَّ حَيْثُ كَانَ، وَلْيُثَابِرْ

عَلَى نُصْحِ إِخْوَتِهِ وَتَسْدِيدِهِمْ مَا اسْتَطَاعَ، وَلَا يَحُلُّ يَدَهُ عَنِ تَعْظِيمِهِمْ وَتَوْقِيرِهِمْ.
 * وَلَا يُؤْتِرُ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ شَيْئًا مِنْ عَرَضِ الدُّنْيَا؛ فَيَبْخُلَ بِأَخِيهِ مِنْ
 أَجْلِهِ، وَيُعْرِضَ عَنْهُ بِسَبَبِهِ، أَوْ يُنَافِسَهُ فِيهِ، وَمَنْ وَسَّعَ عَلَيْهِ مِنْكُمْ فِي دُنْيَاهُ فَلْيُشَارِكْ
 بِهَا إِخْوَتَهُ، وَلَا يَنْفَرِدْ بِهَا دُونَهُمْ، وَلْيَحْرِصْ عَلَى تَثْمِيرِ مَالِ أَخِيهِ كَمَا يَحْرِصُ
 عَلَى تَثْمِيرِ مَالِهِ.

* وَأَظْهِرُوا التَّعَاوُدَ وَالتَّوَاصُلَ وَالتَّعَاطُفَ وَالتَّنَاصُرَ حَتَّى تُعْرِفُوا بِهِ؛ فَإِنَّ
 ذَلِكَ مِمَّا تَرْضَوْنَ بِهِ رَبَّكُمْ، وَتَغِيظُونَ بِهِ عَدُوَّكُمْ.

* وَإِيَّاكُمْ وَالتَّنَافُسَ، وَالتَّقَاطُعَ وَالتَّدَابُرَ، وَالتَّحَاسُدَ، وَطَاعَةَ النِّسَاءِ فِي ذَلِكَ؛
 فَإِنَّهُ مِمَّا يُفْسِدُ دِينَكُمْ وَدُنْيَاكُمْ، وَيَضَعُ مِنْ قَدْرِكُمْ، وَيَحُطُّ مِنْ مَكَانِكُمْ، وَيُحَقِّرُ
 أَمْرَكُمْ عِنْدَ عَدُوِّكُمْ، وَيَصْغُرُ شَأْنَكُمْ عِنْدَ صَدِيقِكُمْ.

* وَمَنْ أَسَدَى مِنْكُمْ إِلَى أَخِيهِ مَعْرُوفًا أَوْ مَكْرَمَةً أَوْ مُوَاصَلَةً فَلَا يَنْتَظِرُ
 مُقَارَضَةً عَلَيْهَا، وَلَا يَذْكَرُ مَا أَتَى مِنْهَا؛ فَإِنَّ ذَلِكَ مِمَّا يُوجِبُ الضَّغَائِنَ،
 وَيُسَبِّبُ التَّبَاغُضَ، وَيُبْحِجُ الْمَعْرُوفَ، وَيُحَقِّرُ الْكَبِيرَ، وَيُدُلُّ عَلَى الْمَقْتِ
 وَالضُّعَةِ وَدَنَاءَةِ الْهَمَّةِ.

* وَإِنْ أَحَدُكُمْ زَلَّ، وَتَرَكَ الْأَخْذَ بِوَصِيَّتِي فِي بَرِّ إِخْوَتِهِ وَمُرَاعَاتِهِمْ؛ فَلْيَتَلَفَ
 الْأَخْرُ ذَلِكَ بِتَمَسُّكِهِ بِوَصِيَّتِي، وَالصَّبْرِ لِأَخِيهِ، وَالرَّفْقِ بِهِ، وَتَرَكَ الْمُقَارَضَةَ لَهُ
 عَلَى جَفْوَتِهِ، وَالْمُتَابَعَةَ لَهُ عَلَى سُوءِ مُعَامَلَتِهِ؛ فَإِنَّهُ يَحْمَدُ عَاقِبَةَ صَبْرِهِ، وَيَفُوزُ
 بِالْفَضْلِ فِي أَمْرِهِ، وَلَا يَكُونُ مَا يَأْتِيهِ أَخُوهُ كَبِيرٌ تَأْثِيرٍ فِي حَالِهِ.

أَيُّهَا الْآبَاءُ! أَوْصُوا أَبْنَاءَكُمْ قَائِلِينَ لَهُمْ:

وَاعْلَمُوا أَنِّي قَدْ رَأَيْتُ جَمَاعَةً لَمْ تَكُنْ لَهُمْ أَحْوَالٌ وَلَا أَقْدَارٌ، أَقَامَ أَحْوَالَهُمْ وَرَفَعَ أَقْدَارَهُمْ اتِّفَاقُهُمْ وَتَعَاضُدُهُمْ، وَقَدْ رَأَيْتُ جَمَاعَةً كَانَتْ أَقْدَارُهُمْ سَامِيَةً وَأَحْوَالُهُمْ نَامِيَةً، مَحَقَّ أَحْوَالَهُمْ وَوَضَعَ أَقْدَارَهُمْ اخْتِلَافُهُمْ؛ فَاحْذَرُوا أَنْ تَكُونُوا مِنْهُمْ.

* ثُمَّ عَلَيْكُمْ بِمُوَاصَلَةِ بَنِي أَعْمَامِكُمْ وَأَهْلِ بَيْتِكُمْ، وَالْإِكْرَامِ لَهُمْ، وَالْمُوَاصَلَةِ لِكَبِيرِهِمْ وَصَغِيرِهِمْ، وَالْمُشَارَكَةِ لَهُمْ بِالْمَالِ وَالْحَالِ، وَالْمُثَابَرَةَ عَلَى مُهَادَاتِهِمْ، وَالْمُتَابَعَةَ لَزِيَارَتِهِمْ، وَالتَّعَاهُدَ لِأُمُورِهِمْ، وَالْبِرَّ لِكَبِيرِهِمْ، وَالْإِشْفَاقَ عَلَى صَغِيرِهِمْ، وَالْحِرْصَ عَلَى نَمَاءِ مَالِ غَنِيِّهِمْ، وَالْحِفْظَ لِعَيْبِهِمْ، وَالْقِيَامَ بِحَوَائِجِهِمْ دُونَ اقْتِضَاءِ لِمُجَازَاةٍ، وَلَا انْتِظَارِ مُقَارَضَةٍ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ مِمَّا تَسْوَدُّونَ بِهِ فِي عَشِيرَتِكُمْ، وَتَعْظُمُونَ بِهِ عِنْدَ أَهْلِ بَيْتِكُمْ.

وَصَلُّوا رَحِمَكُمُ وَإِنْ ضَعُفَ سَبَبُهَا، وَقَرَّبُوا مَا بَعْدَ مِنْهَا، وَاجْتَهِدُوا فِي الْقِيَامِ بِحَقِّهَا، وَإِيَّاكُمْ وَالتَّضْيِيعَ لَهَا؛ فَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَأَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ؛ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ»^(١). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وَهَذَا مِمَّا يَشْرَفُ بِهِ مُلْتَرِمُهُ، وَيَعْظُمُ عِنْدَ النَّاسِ مُعَظَّمُهُ، وَمَا عَلِمْتُ أَهْلَ بَيْتٍ تَقَاطَعُوا وَتَدَابَرُوا إِلَّا هَلَكُوا وَانْقَرَضُوا، وَلَا عَلِمْتُ أَهْلَ بَيْتٍ تَوَاصَلُوا وَتَعَاطَفُوا إِلَّا نَمَوْا وَكَثُرُوا، وَبُورِكَ لَهُمْ فِيمَا حَاوَلُوا.

(١) أخرجه البخاري (٢٠٦٧)، ومسلم (٢٥٥٧) من حديث أنس رضي الله عنه.

* ثُمَّ الْجَارُ عَلَيْكُمْ بِحِفْظِهِ، وَالْكَفُّ عَنْ أَدَاهُ، وَالسَّتْرُ لِعَوْرَتِهِ، وَالْإِهْدَاءُ إِلَيْهِ، وَالصَّبْرُ عَلَى مَا كَانَ مِنْهُ؛ فَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بِوَائِقِهِ» (١). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَرُوِيَ عَنْهُ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورُّهُ» (٢). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَوَارَ قَرَابَةٌ وَنَسَبٌ؛ فَتَحَبَّبُوا إِلَى جِيرَانِكُمْ كَمَا تَتَحَبَّبُونَ إِلَى أَقَارِبِكُمْ، ارْعُوا حُقُوقَهُمْ فِي مَشْهَدِهِمْ وَمَغْيِبِهِمْ، وَأَحْسِنُوا إِلَى فُقَيْرِهِمْ، وَبِالْغُوا فِي حِفْظِ غَيْبِهِمْ، وَعَلَّمُوا جَاهِلَهُمْ.

* ثُمَّ مَنْ عَلِمْتُمْ مِنْ إِخْوَانِي وَأَهْلِ مَوَدَّتِي فَإِنَّهُ يَتَعَيَّنُ عَلَيْكُمْ مُرَاعَاتُهُمْ، وَتَعْظِيمُهُمْ، وَبِرُّهُمْ، وَإِكْرَامُهُمْ، وَمُواصَلَتُهُمْ؛ فَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ حَدَّثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ أَبْرَّ الْبِرِّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ أَهْلَ وَدِّ أَبِيهِ» (٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

* ثُمَّ إِخْوَانِكُمْ عَامِلُوهُمْ بِالْإِخْلَاصِ، وَالْإِكْرَامِ، وَقَضَاءِ الْحُقُوقِ، وَالتَّجَافِي عَنِ الذُّنُوبِ، وَالْكِتْمَانِ لِلْأَسْرَارِ.

(١) أخرجه البخاري (٦٠١٦)، ومسلم (٤٦) من حديث أبي شريح العدوي خويلد بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن». قيل: «ومن يا رسول الله؟». قال: «الذي لا يأمن جاره بوائقه».

(٢) أخرجه البخاري (٦٠١٤)، ومسلم (٢٦٢٤)، وأبو داود (٥١٥١)، والترمذي (١٩٤٢)، وابن ماجه (٣٦٧٣)، من طريق: عمرة، عن عائشة رضي الله عنها، به.

(٣) أخرجه مسلم (٢٥٥٢) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

* وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُحَدِّثُوا أَنْفُسَكُمْ أَنْ تَنْتَظِرُوا مُقَارَضَةً مِمَّنْ أَحْسَنْتُمْ إِلَيْهِ وَأَنْعَمْتُمْ عَلَيْهِ؛ فَإِنَّ انْتِظَارَ الْمُقَارَضَةِ تَمَسُّحُ الصَّنِيعَةِ، وَتُعِيدُ الْأَفْعَالَ الرَّفِيعَةَ وَضِيعَةَ، وَتَقْلِبُ الشُّكْرَ ذَمًّا، وَالْحَمْدَ مَقْتًا.

* وَلَا يَجِبُ أَنْ تَعْتَقِدُوا مُعَادَاةَ أَحَدٍ، وَاعْتَمِدُوا التَّحَرُّزَ مِنْ كُلِّ أَحَدٍ، فَمَنْ قَصَدَكُمْ بِمُطَالَبَةٍ أَوْ تَكَرَّرَ عَلَيْكُمْ بِأَذِيَّةٍ فَلَا تَقَارِضُوهُ جُهْدَكُمْ، وَالتُّزِمُوا الصَّبْرَ لَهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ؛ فَمَا التَزَمَ أَحَدُ الصَّبْرِ وَالْحِلْمِ إِلَّا عَزَّ وَنُصِرَ، وَمَنْ بُغِيَ عَلَيْهِ لِيَنْصُرَنَّهُ اللَّهُ، وَقَدْ اسْتَعْمَلْتُ هَذَا -بِفَضْلِ اللَّهِ- مِرَارًا، فَحَمِدْتُ الْعَاقِبَةَ، وَاعْتَبَطْتُ بِالْكَفِّ عَنِ الْمُقَارَضَةِ.

* وَلَا تَسْتَعْظِمُوا مِنْ حَوَادِثِ الْأَيَّامِ شَيْئًا؛ فَكُلُّ أَمْرٍ يَنْقَرِضُ حَقِيرٌ، وَكُلُّ كَبِيرٍ لَا يَدُومُ صَغِيرٌ، وَكُلُّ أَمْرٍ يَنْقَضِي قَصِيرٌ، وَانْتَظِرُوا الْفَرَجَ؛ فَإِنَّ انْتِظَارَ الْفَرَجِ عِبَادَةٌ، وَعَلَّقُوا رَجَاءَكُمْ بِرَبِّكُمْ، وَتَوَكَّلُوا عَلَيْهِ؛ فَإِنَّ التَّوَكُّلَ عَلَيْهِ سَعَادَةٌ.

* وَاسْتَعِينُوا بِاللُّدْعَاءِ، وَالْجُؤُوا إِلَيْهِ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ؛ فَإِنَّ الدُّعَاءَ سَفِينَةٌ لَا تَعْطَبُ، وَحِزْبٌ لَا يُعْلَبُ، وَجُنْدٌ لَا يَهْرَبُ.

وَإِيَّاكُمْ أَنْ تَسْتَحِيلُوا عَنْ هَذَا الْمَذْهَبِ، أَوْ تَعْتَقِدُوا غَيْرَهُ، أَوْ تَعَلَّقُوا بِسِوَاهُ فَتَهْلِكُوا وَتَخْسَرُوا الدِّينَ وَالدُّنْيَا، وَرُبَّمَا دَعَوْتُمْ فِي شَيْءٍ فَنَالَكُمْ مَعَ الدُّعَاءِ مَعْرَةٌ، أَوْ وَصَلَتْ إِلَيْكُمْ مَضْرَّةٌ؛ فَازْدَادُوا حِرْصًا عَلَى الدُّعَاءِ، وَرَغْبَةً فِي الْإِخْلَاصِ وَالتَّضَرُّعِ وَالبُكَاءِ؛ فَإِنَّ مَا نَالَكُمْ مِنَ الْمَضْرَّةِ بِمَا سَلَفَ مِنْ ذُنُوبِكُمْ، وَاسْتَسْبَتْهُ مِنْ سَيِّئِ أَعْمَالِكُمْ، وَمَعَ ذَلِكَ فَالَّذِي أَلْهَمَكُمُ إِلَى الدُّعَاءِ وَوَفَّقَكُمُ لَا بُدَّ أَنْ يُحْسِنَ الْعَاقِبَةَ لَكُمْ، وَقَدْ نَجَّأكُمْ بِدُعَائِكُمْ عَنِ الْكَثِيرِ، وَصَرَفَ بِهِ عَنْكُمْ مِنَ الْبَلَاءِ الْكَبِيرِ.

* وَإِذَا أَنْعَمَ عَلَيْكُمْ رَبُّكُمْ بِنِعْمَةٍ فَتَلَقُّوْهَا بِالْإِكْرَامِ لَهَا، وَالشُّكْرَ عَلَيْهَا، وَالْمُسَامَحَةَ فِيهَا، وَاجْعَلُوهَا عَوْنًا عَلَى طَاعَتِهِ، وَسَبَبًا إِلَى عِبَادَتِهِ.

وَالْحَذَرَ الْحَذَرَ مِنْ أَنْ تَهِينُوا نِعْمَةَ رَبِّكُمْ فَتَتْرَكُكُمْ مَذْمُومِينَ، وَتَزُولَ عَنْكُمْ مَمْقُوتِينَ.

وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُطْغِيَكُمْ النِّعْمَةُ فَتَقْصُرُوا عَنْ شُكْرِهَا، أَوْ تَنْسُوا حَقَّهَا، أَوْ تَظُنُّوا أَنَّكُمْ نَلْتُمُوهَا بِسَعْيِكُمْ، أَوْ وَصَلْتُمْ إِلَيْهَا بِاجْتِهَادِكُمْ فَتَعُودَ نِعْمَةً مُؤْذِيَةً وَبَلِيَّةً عَظِيمَةً.

عَلَى الْآبَاءِ أَنْ يُوصُوا الْأَبْنََاءَ بِهَذِهِ الْوَصِيَّةِ الْعَظِيمَةِ قَائِلِينَ لَهُمْ:

* عَلَيْكُمْ بِطَاعَةِ مَنْ وَّلَاهُ اللهُ أَمْرَكُمْ فِيمَا لَا مَعْصِيَةَ فِيهِ لِلَّهِ - تَعَالَى -؛ فَإِنَّ طَاعَتَهُ مِنْ أَفْضَلِ مَا تَتَمَسَّكُونَ بِهِ، وَتَعْتَصِمُونَ بِهِ مِنْ عَادَاكُمْ.

وَإِيَّاكُمْ وَالتَّعْرِيزَ لِلْخِلَافِ لَهُمْ، وَالْقِيَامَ عَلَيْهِمْ؛ فَإِنَّ هَذَا فِيهِ الْعَطْبُ الْعَاجِلُ، وَالْخِزْيُ الْآجِلُ، وَلَوْ ظَفَرْتُمْ فِي خِلَافِكُمْ، وَنَفَذْتُمْ فِيمَا حَاوَلْتُمْ؛ لَكَانَ ذَلِكَ سَبَبَ هَلَاكِكُمْ؛ لِمَا تَكْسِبُونَهُ مِنَ الْمَآثِمِ، وَتُحَدِّثُونَ عَلَى النَّاسِ مِنَ الْحَوَادِثِ وَالْعِظَائِمِ.

ثُمَّ مَنْ سَعَيْتُمْ لَهُ وَوَثِقْتُمْ بِهِ لَا يُقَدِّمُ شَيْئًا عَلَى إِهْلَاكِكُمْ وَالرَّاحَةَ مِنْكُمْ؛ فَإِنَّهُ لَا يَأْمَنُ أَنْ تُحَدِّثُوا عَلَيْهِ مَا أَحَدْتُمْ لَهُ، وَتَنْهَضُوا بِغَيْرِهِ كَمَا نَهَضْتُمْ بِهِ.

فَالتَّزِمُوا الطَّاعَةَ وَمُلَازِمَةَ الْجَمَاعَةِ؛ فَإِنَّ السُّلْطَانَ الْجَائِرَ الظَّالِمَ أَرْفُقَ بِالنَّاسِ مِنَ الْفِتْنَةِ، وَانْطَلَقَ الْأَيْدِي وَالْأَلْسِنَةَ.

فَإِنْ رَأَيْتُمْ أَمْرًا مِمَّنْ وُلِّيَ عَلَيْكُمْ، أَوْ وَصَلَتْ مِنْهُ أَدِيَّةٌ إِلَيْكُمْ فَاصْبِرُوا
وَأَنْقَبِضُوا، وَتَحَيَّلُوا لِصَرْفِ ذَلِكَ عَنْكُمْ بِالْإِسْتِنزَالِ وَالْإِحْتِمَالِ وَالْإِجْمَالِ؛ وَإِلَّا
فَاخْرُجُوا عَنْ بَلَدِهِ إِلَى أَنْ تَصْلُحَ لَكُمْ جِهَتُهُ، وَتَعُودَ إِلَى الْإِحْسَانِ إِلَيْكُمْ نِيَّتُهُ.

وَإِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ التَّظَلُّمِ مِنْهُ، وَالتَّعَرُّضَ لِذِكْرِهِ بِقَبِيحٍ يُؤَثِّرُ عَنْهُ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ لَا
يَزِيدُهُ إِلَّا حَنَقًا وَبُغْضَةً فِيكُمْ، وَرِضًا بِإِضْرَارِهِ بِكُمْ.

وَأَبْدُوُوا بَعْدَ سَدِّ هَذِهِ الْأَبْوَابِ عَنْكُمْ بِتَرْكِ مُنَافَسَةِ مَنْ نَافَسَكُمْ، وَمُطَابَعَةِ مَنْ
طَالَبَكُمْ؛ فَإِنَّهُ قَدْ يَبْدَأُ بِهَذِهِ الْمَعَانِي مَنْ يَعْتَقِدُ أَنَّهُ لَا يَتَوَصَّلُ مِنْهَا إِلَى مَحْظُورٍ، وَلَا
يَتَشَبَّثُ مِنْهَا بِمَكْرُوهٍ، ثُمَّ يُفْضِي الْأَمْرَ إِلَى مَا لَا يُرِيدُهُ وَلَا يَعْتَمِدُهُ؛ مِنْ مُخَالَفَةِ
الرَّئِيسِ الَّذِي يَقْهَرُ مَنْ نَاوَاهُ، وَيَغْلِبُ مَنْ غَالَبَهُ وَعَادَاهُ.

وَإِنْ رَأَيْتُمْ أَحَدًا قَدْ خَالَفَ مَنْ وُلِّيَ عَلَيْهِ، أَوْ قَامَ عَلَى مَنْ أُسْنِدَ أَمْرُهُ إِلَيْهِ فَلَا
تَرْضُوا فِعْلَهُ، وَأَنْقَبِضُوا مِنْهُ، وَأَغْلِقُوا عَلَى أَنْفُسِكُمُ الْأَبْوَابَ، وَاقْطَعُوا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ
الْأَسْبَابَ حَتَّى تَنْجَلِيَ الْفِتْنَةُ، وَتَنْقُضِيَ الْمِحْنَةَ.

* وَإِيَّاكُمْ وَالْإِسْتِكْثَارَ مِنَ الدُّنْيَا وَحُطَامِهَا، وَعَلَيْكُمْ بِالتَّوَسُّطِ فِيهَا،
وَالْكَفَافِ الصَّالِحِ الْوَافِرِ مِنْهَا؛ فَإِنَّ الْجَمْعَ لَهَا وَالْإِسْتِكْثَارَ مِنْهَا مَعَ مَا فِيهِ مِنَ
الشُّغْلِ بِهَا وَالشَّغْبِ بِالنَّظَرِ فِيهَا يَصْرِفُ وَجُوهَ الْحَسَدِ إِلَى صَاحِبِهَا، وَالطَّمَعِ إِلَى
جَامِعِهَا، وَالْحَنَقِ عَلَى الْمُنْفَرِدِ بِهَا.

فَالسُّلْطَانَ يَتَمَنَّى أَنْ يَزِلَّ زَلَّةً يَتَسَبَّبُ بِهَا إِلَى أَخْذِ مَا عَظُمَ فِي نَفْسِهِ مِنْ مَالِهِ،
وَالْفَاسِقُ مُرْصِدٌ لِحَيَاتِهِ وَاعْتِيَالِهِ، وَالصَّالِحُ ذَامٌّ لَهُ عَلَى اسْتِكْثَارِهِ مِنْهُ وَاحْتِفَالِهِ.

يَخَافُ عَلَيْهِ صَدِيقُهُ وَحَمِيمُهُ، وَيُبْغِضُهُ مِنْ أَجْلِهِ أَخُوهُ شَقِيقُهُ، إِنْ مَنَعَهُ لَمْ يُعَدَمْ لَأَيْمًا، وَإِنْ بَدَّلَهُ لَمْ يَجِدْ رَاضِيًا.

* وَمَنْ رُزِقَ مِنْكُمْ مَالًا فَلَا يَجْعَلُ فِي الْأُصُولِ إِلَّا أَقْلَهُ؛ فَإِنَّ شَغْبَهَا طَوِيلٌ، وَصَاحِبَهَا ذَلِيلٌ، وَهِيَ لَيْسَتْ بِمَالٍ عَلَى الْحَقِيقَةِ، إِنْ تَغَلَّبَ عَلَى الْجِهَةِ عَدُوٌّ حَالٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا، وَإِنْ احتَاجَ إِلَى الْإِنْتِقَالِ عَنْهَا تَرَكَهَا أَوْ تَرَكَ أَكْثَرَهَا.

* وَمَنْ احتَاجَ مِنْكُمْ فليُجْمَلِ فِي الطَّلَبِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَفُوتُهُ مَا قُدِّرَ لَهُ، وَلَا يُدْرِكُ مَا لَمْ يُقَدَّرْ لَهُ، وَقَدْ ذَكَرَ اللهُ -تَعَالَى- مَا وَعَظَ بِهِ الْعَبْدُ الصَّالِحُ ابْنَهُ فِي مِثْلِ هَذَا فَقَالَ: ﴿يُبْنَى إِنَّهَا إِنْ تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ فَتَكُنْ فِي صَخْرَةٍ أَوْ فِي السَّمَوَاتِ أَوْ فِي الْأَرْضِ يَأْتِيَهَا اللهُ إِنَّ اللهُ لَطِيفٌ خَيْرٌ﴾ [لقمان: ١٦].

* وَاجْتَنِبُوا صُحْبَةَ السُّلْطَانِ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَتَحَرُّوا الْبُعْدَ مِنْهُ مَا أَمَكَنْتُمْ؛ فَإِنَّ الْبُعْدَ مِنْهُ أَفْضَلُ مِنَ الْعِزِّ بِالْقُرْبِ مِنْهُ؛ فَإِنَّ صَاحِبَ السُّلْطَانِ خَائِفٌ لَا يَأْمَنُ، وَخَائِفٌ لَا يُؤْمَنُ، وَمُسِيءٌ إِنْ أَحْسَنَ يُخَافُ مِنْهُ وَيُخَافُ بِسَبَبِهِ، وَيَتَّهِمُهُ النَّاسُ مِنْ أَجْلِهِ، إِنْ قُرَّبَ فُتِنَ، وَإِنْ أَبْعَدَ أُحْزِنَ، يَحْسُدُكَ الصَّدِيقُ عَلَى رِضَاهُ إِذَا رَضِيَ، وَيَتَبَرَّأُ مِنْكَ وَلَدُكَ وَوَالِدَاكَ إِذَا سَخِطَ، وَيَكْثُرُ لِأَيْمُوكَ إِذَا مَنَعَ، وَيَقُلُّ شَاكِرُوكَ إِذَا شَبِعَ؛ فَهَذِهِ حَالُ السَّلَامَةِ مَعَهُ، وَلَا سَبِيلَ إِلَى السَّلَامَةِ مِمَّنْ يَأْتِي بَعْدَهُ.

فَإِنْ امْتَحِنَ أَحَدُكُمْ بِصُحْبَتِهِ، أَوْ دَعَتْهُ إِلَى ذَلِكَ ضَرُورَةٌ فَلْيَتَقَلَّلْ مِنَ الْمَالِ وَالْحَالِ، وَلَا يَعْتَبْ عِنْدَهُ أَحَدًا، وَلَا يُطَالِبْ عِنْدَهُ بَشْرًا، وَلَا يَعْصِ لَهُ فِي الْمَعْرُوفِ أَمْرًا، وَلَا يَسْتَنْزِلْهُ إِلَى مَعْصِيَةِ اللهِ -تَعَالَى-؛ فَإِنَّهُ يَطْلُبُهُ بِمِثْلِهَا، وَيَصِيرُ عِنْدَهُ مِنْ أَهْلِهَا، وَإِنْ حَظِيَ عِنْدَهُ بِمِثْلِهَا فِي الظَّاهِرِ فَإِنَّ نَفْسَهُ تَمَقُّتُهُ فِي الْبَاطِنِ.

* وَلَا يَرْعَبُ أَحَدُكُمْ فِي أَنْ يَكُونَ أَرْفَعَ النَّاسِ دَرَجَةً، وَأَتَمَّهُمْ جَاهًا، وَأَعْلَاهُمْ مَنْزِلَةً؛ فَإِنَّ تِلْكَ حَالٌ لَا يَسْلَمُ صَاحِبُهَا، وَدَرَجَةٌ لَا يَثْبُتُ مِنْ اِحْتِلَاقِهَا.

* وَأَسْلَمَ الطَّبَقَاتِ الطَّبَقَةُ الْمُتَوَسِّطَةُ، لَا تَهْتَضُمُ مِنْ دَعَا، وَلَا تُرْمَقُ مِنْ رِفْعَةٍ، وَمِنْ عَيْبِ الدَّرَجَةِ الْعُلْيَا أَنَّ صَاحِبَهَا لَا يَرْجُو الْمَزِيدَ؛ وَلَكِنَّهُ يَخَافُ النَّقْصَ، وَالدَّرَجَةَ الْوُسْطَى يَرْجُو الْإِزْدِيَادَ، وَبَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمَخَافِ حِجَابٌ؛ فَاجْعَلُوا بَيْنَ أَيْدِيكُمْ دَرَجَةً يَشْتَغِلُ بِهَا الْحَسُودُ عَنْكُمْ، وَيَرْجُوهَا الصَّدِيقُ لَكُمْ.

* وَلَا يَطْلُبُ أَحَدُكُمْ وِلَايَةً؛ فَإِنَّ طَلَبَهَا شَيْنٌ، وَتَرْكُهَا لِمَنْ دُعِيَ إِلَيْهَا زَيْنٌ، فَمَنْ امْتَحَنَ بِهَا مِنْكُمْ فَتَكُنْ حَالُهُ فِي نَفْسِهِ أَرْفَعَ مِنْ أَنْ تُحَدِّثَ فِيهِ بَأُؤًا -أَي: فَخْرًا-، أَوْ يُبْدِيَ بِهَا زَهْوًا، وَلْيَعْلَمْ أَنَّ الْوِلَايَةَ لَا تَزِيدُهُ رِفْعَةً، وَلَكِنَّهَا فَتْنَةٌ وَمِخْنَةٌ، وَأَنَّهُ مُعَرَّضٌ لِأَحَدِ أَمْرَيْنِ: إِمَّا أَنْ يُعْزَلَ فَيَعُودَ إِلَى حَالَتِهِ، أَوْ يُسِيءَ اسْتِدَامَةً وَوِلَايَتِهِ فَيَقْبَحَ ذِكْرَهُ، وَيَثْقُلَ وَزْرُهُ، وَإِنْ اسْتَوَتْ عِنْدَهُ وَوِلَايَتُهُ وَعَزَلَهُ كَانَ جَدِيرًا أَنْ يَسْتَدِيمَ الْعَمَلَ فَيَبْلُغَ الْأَمَلَ، أَوْ يُعْزَلَ لِإِحْسَانِهِ فَلَا يَحُطُّ ذَلِكَ مِنْ مَكَانِهِ.

* وَأَقْلُوا مُمَازَحَةَ الْإِخْوَانِ، وَمَلَابَسَتَهُمْ، وَالْمُتَابَعَةَ فِي الْإِسْتِرْسَالِ مَعَهُمْ؛ فَإِنَّ الْأَعْدَاءَ أَكْثَرَ مِمَّنْ هَذِهِ صِفَتُهُ، وَقَلَّ مَنْ يُعَادِيكَ مِمَّنْ لَا يَعْرِفُكَ وَلَا تَعْرِفُهُ.

فَهَذَا الَّذِي يَجِبُ أَنْ تَمَثَّلُوهُ وَتَلْتَزِمُوهُ، وَلَا تَتْرُكُوهُ لِعَرَضٍ وَلَا لِرُجُوهِ طَمَعٍ؛ فَرُبَّمَا عَرَضَ وَجْهُ أَمْرٍ يَرُوقُ فَيَسْتَنْزِلُ عَنِ الْحَقَائِقِ بِغَيْرِ تَحْقِيقٍ، وَآخِرُهُ يُظْهِرُ مِنْ سُوءِ الْعَاقِبَةِ مَا يُوجِبُ النَّدَمَ حَيْثُ لَا يَنْفَعُ، وَيَتَمَنَّى لَهُ التَّلَافِي فَلَا يُمَكِّنُ.

وَصِيَّةُ جَامِعَةٍ لِكُلِّ أَبْنَاءِ الْمُسْلِمِينَ

عِبَادَ اللَّهِ! يَقُولُ الْأَبُ لِأَبْنَائِهِ بَعْدَ هَذِهِ الْوَصَايَا الْعَظِيمَةِ وَالنَّصَائِحِ الْجَلِيلَةِ: فَإِنْ فَقَدْتُمْ وَصِيَّتِي هَذِهِ، وَنَسِيتُمْ مَعْنَاهَا؛ فَعَلَيْكُمْ بِمَا ذَكَرَ اللَّهُ -تَعَالَى- فِي وَصِيَّةِ لُقْمَانَ لِابْنِهِ؛ فَإِنَّ فِيهَا جَمَاعَ الْخَيْرِ^(١)(*); فَالْوَصَايَا الَّتِي وَصَّيَ بِهَا لُقْمَانَ لِابْنِهِ تَجْمَعُ أُمَّهَاتِ الْحِكَمِ، وَتَسْتَلْزِمُ مَا لَمْ يُذْكَرْ مِنْهَا، وَكُلُّ وَصِيَّةٍ يُقْرَنُ بِهَا مَا يَدْعُو إِلَى فِعْلِهَا إِنْ كَانَتْ أَمْرًا، وَإِلَى تَرْكِهَا إِنْ كَانَتْ نَهْيًا.

وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى الْحِكْمَةِ، وَأَنَّهَا الْعِلْمُ بِالْأَحْكَامِ، وَحِكْمِهَا وَمُنَاسَبَاتِهَا، فَأَمْرُهُ بِأَصْلِ الدِّينِ؛ وَهُوَ التَّوْحِيدُ، وَنَهَاهُ عَنِ الشَّرْكِ، وَبَيَّنَّ لَهُ الْمَوْجِبَ لِتَرْكِهِ.

وَأَمْرُهُ بِبِرِّ الْوَالِدَيْنِ، وَبَيَّنَّ لَهُ السَّبَبَ الْمَوْجِبَ لِبِرِّهِمَا، وَأَمْرُهُ بِشُكْرِهِ وَشُكْرِهِمَا، ثُمَّ اخْتَرَزَ بِأَنَّ مَحَلَّ بِرِّهِمَا وَامْتِثَالِ أَوْامِرِهِمَا مَا لَمْ يَأْمُرَا بِمَعْصِيَةٍ، وَمَعَ ذَلِكَ فَلَا يَعْتَقُهُمَا، بَلْ يُحْسِنُ إِلَيْهِمَا وَإِنْ كَانَ لَا يُطِيعُهُمَا إِذَا

(١) بتصرف يسير من: «النَّصِيحَةُ الْوَالِدِيَّةُ» (ص: ١١-٣٥) العلامة شيخ المالكية في عصره أبي الوليد سليمان بن خلف الباجي المْتَوَفَى (٤٧٤هـ).

(* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «النَّصِيحَةُ الْوَالِدِيَّةُ» - الْإِثْنَيْنِ ٢٣ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ ١٤٤٢هـ | ٩-١١-

جَاهِدَاهُ عَلَى الشَّرْكِ.

وَأَمْرُهُ بِمُرَاقَبَةِ اللَّهِ، وَخَوْفِهِ الْقُدُومَ عَلَيْهِ، وَأَنَّهُ لَا يُعَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً مِنَ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ إِلَّا أَتَى بِهَا.

وَنَهَاةً عَنِ التَّكَبُّرِ، وَأَمْرُهُ بِالتَّوَاضُّعِ، وَنَهَاةً عَنِ الْبَطْرِ وَالْأَشْرِ وَالْمَرَحِ، وَأَمْرُهُ بِالسُّكُونِ فِي الْحَرَكَاتِ وَالْأَصْوَاتِ، وَنَهَاةً عَنِ ضِدِّ ذَلِكَ.

وَأَمْرُهُ بِالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَإِقَامَةِ الصَّلَاةِ، وَبِالصَّبْرِ الَّذِي يَسْتَهْلُ بِهِمَا كُلُّ أَمْرٍ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾.

فَحَقِيقُ بَمَنْ أَوْصَى بِهِدِهِ الْوَصَايَا أَنْ يَكُونَ مَخْصُوصًا بِالْحِكْمَةِ، مَشْهُورًا بِهَا.

وَلِهَذَا مِنْ مِنَّةِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَعَلَى سَائِرِ عِبَادِهِ: أَنْ قَصَّ عَلَيْهِمْ مِنْ حِكْمَتِهِ مَا يَكُونُ لَهُمْ بِهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةً^(١).

قَالَ رَبُّنَا جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ أَنْ اشْكُرْ لِلَّهِ وَمَنْ يَشْكُرْ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ ۖ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾ [لقمان: ١٢].

وَنُقَسِّمُ مُؤَكِّدِينَ لَكُمْ أَنَّنَا آتَيْنَا لُقْمَانَ الْعِلْمَ، وَالْعَمَلَ، وَالْإِصَابَةَ فِي الْأُمُورِ. وَقُلْنَا لَهُ: اشْكُرْ لِلَّهِ، وَمَنْ يَشْكُرِ اللَّهَ بِالْإِيمَانِ، وَالْحَمْدِ، وَالطَّاعَةِ، وَالْعَمَلِ بِمَرَاضِيهِ؛ فَإِنَّمَا يَعُودُ نَفْعُ شُكْرِهِ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ يَجْزِيهِ عَلَى شُكْرِهِ ثَوَابًا عَظِيمًا.

(١) «تيسير الكريم الرحمن» (ص: ٧٦٢).

وَمَنْ لَمْ يَشْكُرِ اللَّهَ بِالْإِيمَانِ، وَالْحَمْدِ، وَالطَّاعَةِ، وَالْعَمَلِ بِمَرَاضِيهِ؛ يُعَدُّ عَلَيْهِ
وَبِأَلْ كُفْرِهِ، وَاللَّهُ غَنِيٌّ بِذَاتِهِ، غَيْرُ مُحْتَاجٍ إِلَى شُكْرِ الشَّاكِرِينَ، مَحْمُودٌ مِنْ كُلِّ
شَيْءٍ فِي الْوُجُودِ.

﴿ وَإِذْ قَالَ لُقْمَنُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾

﴿ ١٣ ﴾ [لقمان: ١٣].

وَضَعُ فِي ذَاكِرَتِكَ - أَيُّهَا الْمُتَلَقِّي آيَاتِ كِتَابِ اللَّهِ - نَصِيحَةَ لُقْمَانَ ابْنِهِ وَهُوَ
يَنْصَحُهُ نَصْحًا مَقْرُونًا بِمَا يُثِيرُ الرَّغْبَةَ وَالرَّهْبَةَ؛ يَا بُنَيَّ الْقَرِيبَ مِنْ قَلْبِي، الْحَبِيبَ
لِي! لَا تَجْعَلْ لِلَّهِ فِي اعْتِقَادِكَ أَوْ عَمَلِكَ شَرِيكًا لَهُ فِي رُبُوبِيَّتِهِ لِكُونِهِ، أَوْ فِي إِلَهِيَّتِهِ؛
لِأَنَّ التَّسْوِيَةَ بَيْنَ مَنْ يَسْتَحِقُّ الْعِبَادَةَ وَبَيْنَ مَنْ لَا يَسْتَحِقُّهَا ظُلْمٌ عَظِيمٌ؛ بِوَضْعِ
الْعِبَادَةِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهَا ﴿ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ ﴿ ١٣ ﴾.

﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَنَا عَلَى وَهْنٍ وَفِصْلَهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ

أَشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَى الْمَصِيرِ ﴾ ﴿ ١٤ ﴾ [لقمان: ١٤].

وَنَصَحْنَا الْإِنْسَانَ نَصْحًا مُؤَكَّدًا بِعَهْدٍ، نَصَحْنَاهُ هَذَا النَّصْحَ أَنْ يَبْرَ وَالِدَيْهِ،
وَيُحْسِنَ إِلَيْهِمَا، وَيُطِيعَ أَمْرَهُمَا فِي الْمَعْرُوفِ، وَيَجْعَلَ أُمَّهُ أَوْفَرَ نَصِيبًا.

حَمَلَتْهُ أُمُّهُ حَمَلٌ ضَعْفٍ فِي حَالَتِهَا النَّفْسِيَّةِ عَلَى ضَعْفٍ فِي قُوَاهَا الْجَسَدِيَّةِ،
ثُمَّ بَعْدَ آلامِ الْوَضْعِ وَمَتَاعِبِ النَّفَاسِ تُعَانِي الْأُمُّ مِنْ مَتَاعِبِ الْإِرْضَاعِ وَالتَّرْبِيَةِ.

وَيَكُونُ فِطَامُهُ عَنِ الرِّضَاعِ فِي مُدَّةِ سَتَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرِّضَاعَةَ
الْفُضْلَى.

وَقُلْنَا لَهُ: اشْكُرْ لِلَّهِ عَلَى نِعْمِهِ الَّتِي لَا تُحْصَى؛ بِعِبَادَتِهِ، وَالتَّقَرُّبِ إِلَيْهِ بِمَرَاضِيهِ.

وَاشْكُرْ لِرِوَالِدَيْكَ عَلَى مَا تَحْمَلَا وَمَا قَدَّمَا فِي تَنْشِئَتِهِمَا وَتَرْبِيَتِهِمَا مِنْ عَطَاءَاتٍ كَثِيرَةٍ.

إِلَيَّ وَحَدِي الْمَرْجِعُ لِلْحِسَابِ وَالْجَزَاءِ، فَأُثِيبُ عَلَى الشُّكْرِ، وَأُعَاقَبُ عَلَى الْجُحُودِ وَالْكَفْرِ.

﴿ وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَىٰ مَرْجِعِكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٥﴾ [لقمان: ١٥].

وَإِنْ اشْتَدَّا عَلَيْكَ بِالطَّلَبِ - أَيُّهَا الْإِبْنُ الْمُؤْمِنُ - مُكْرِهَيْنِ لَكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَا تَعْلَمُ أَنَّهُ يَسْتَحِقُّ الْعِبَادَةَ؛ فَلَا تَسْتَجِبْ لَهُمَا فِي ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ.

وَوَافِقُهُمَا فِي أُمُورِ الدُّنْيَا مُصَاحِبَةً حَسَنَةً، وَقَدَّمَ لَهُمَا مَعْرُوفًا؛ كَمَالٍ، وَتَكَرِيمٍ، وَخِدْمَةٍ.

وَاتَّبِعْ فِي مَسِيرَتِكَ فِي حَيَاتِكَ سَبِيلَ الْمُؤْمِنِينَ؛ لِأَنَّهُمْ هُمُ الَّذِينَ رَجَعُوا إِلَيَّ بِالْإِيمَانِ، وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ، وَالتَّوْبَةِ مِنَ الذُّنُوبِ، ثُمَّ إِلَيَّ بَعْدَ رِحْلَةِ الْإِمْتِحَانِ فِي الدُّنْيَا، وَبَعْدَ مَوْتِكُمْ.. إِلَيَّ رُجُوعُكُمْ، وَمَكَانُ رُجُوعِكُمْ، وَزَمَانُهُ، فَأُخْبِرُكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَهُ فِي الدُّنْيَا مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ؛ لِأَجَازِيكُمْ عَلَيْهِ.

﴿يَبْنِيْ إِنَّهَا إِنْ تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ فَتَكُنْ فِي صَخْرَةٍ أَوْ فِي السَّمَوَاتِ أَوْ فِي الْأَرْضِ يَأْتِ بِهَا اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ خَيْرٌ﴾ [لقمان: ١٦].

يَا بُنَيَّ الْقَرِيبَ مِنْ قَلْبِي، وَالْحَبِيبَ لِي! إِنَّ الْغَائِبَةَ عِنْدَ الْخَلَائِقِ إِنْ كَانَتْ فِي الصَّغْرِ قَدْرَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ، فَتَكُنْ هَذِهِ الْغَائِبَةُ الْخَفِيَّةُ مَعَ صِغَرِهَا فِي بَاطِنِ صَخْرَةٍ، أَوْ فِي مَكَانٍ مِمَّنِ السَّمَاوَاتِ، أَوْ فِي مَكَانٍ مِمَّنِ بَاطِنِ الْأَرْضِ؛ يَأْتِ بِهَا اللَّهُ مِنْ مَكَانِهَا الَّتِي هِيَ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ عَالِمٌ بِهَا، قَادِرٌ عَلَى اسْتِخْرَاجِهَا.

إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ يُجْرِي تَدَابِيرَهُ وَأَفْعَالَهُ بِرَفْقٍ تَامٍّ، يُنْفِذُ بِصِفَاتِهِ إِلَى أَعْمَاقِ كُلِّ مَوْجُودٍ خَلْقًا وَإِمْدَادًا، وَعِلْمًا وَتَصَارِيفَ، عَلِيمٌ عِلْمًا كَامِلًا شَامِلًا بِكُلِّ ظَوَاهِرِ الْأَشْيَاءِ وَبَوَاطِنِهَا عِلْمٌ حُضُورٍ وَشُهُودٍ وَتَدْبِيرٍ.

﴿يَبْنِيْ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [لقمان: ١٧].

يَا بُنَيَّ الْقَرِيبَ مِنْ قَلْبِي، وَالْحَبِيبَ لِي! إِنِّي أَوْصِيكَ بِهَذِهِ الْوَصَايَا الثَّمَانِيَةِ بَعْدَ أَنْ أَوْصَيْتَكَ بِعَهْدٍ مُؤَكَّدٍ مُشَدَّدٍ أَلَّا تُشْرِكَ بِاللَّهِ:

* الْوَصِيَّةُ الْأُولَى: أَدِّ الصَّلَاةَ تَامَةً بَارَكَانِهَا، وَشُرُوطِهَا، وَوَاجِبَاتِهَا.

* الْوَصِيَّةُ الثَّانِيَّةُ: وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ الَّذِي يَعْرِفُهُ الشَّرْعُ وَالْعَقْلُ.

* الْوَصِيَّةُ الثَّلَاثَةُ: أَنَّهُ عَنِ الْمُنْكَرِ الَّذِي يُنْكَرُهُ الشَّرْعُ وَالْعَقْلُ.

* الْوَصِيَّةُ الرَّابِعَةُ: وَسَيُصِيبُكَ أَذَى مِنَ الَّذِينَ تَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ؛ فَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ؛ إِنَّ ذَلِكَ الصَّبْرَ عَلَى مَا يُصِيبُ الْقَائِمَ بِالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ يَحْتَاجُ إِرَادَةً قَوِيَّةً رَفِيعَةً، هِيَ مِنْ مُسْتَوَى الْعَزْمِ الَّذِي يَدْفَعُ أَصْحَابَهُ إِلَى تَنْفِيزِ مَا يُرِيدُونَ مِمَّا يُرِضِي اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا؛ وَلَوْ اقْتَرَنَ بِهِ تَحَمُّلُ أَشَدِّ الصُّعُوبَاتِ، وَتَحَمُّلُ أَعْظَمِ الْأَلَامِ.

﴿ وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴾

﴿ ١٨ ﴾ [لقمان: ١٨].

* الْوَصِيَّةُ الْخَامِسَةُ: وَلَا تَتَكَبَّرْ فَتَحْقِرَ النَّاسَ، وَتُعْرِضَ بِوَجْهِكَ عَنْهُمْ إِذَا كَلَّمُوكَ كَمَا يَفْعَلُ أَهْلُ الْكِبَرِ.

* الْوَصِيَّةُ السَّادِسَةُ: وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مُخْتَالًا مُتَبَخِّرًا فِي مِشْيَتِكَ؛ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فِي مَشْيِهِ، مُسْتَكْبِرٍ عَلَى النَّاسِ بِإِعْرَاضِهِ عَنْهُمْ، مُبَالِغٍ فِي الْفَخْرِ عَلَى النَّاسِ بِنَفْسِهِ، أَوْ بِمَا آتَاهُ اللَّهُ مِنْ قُوَّةٍ، أَوْ مَالٍ، أَوْ نَسَبٍ، أَوْ جَاهٍ، أَوْ ذَكَاءٍ، أَوْ جَمَالٍ وَجْهِهِ وَحُسْنِ طَلْعَةٍ.

وَمَنْ لَا يُحِبُّهُ اللَّهُ فَإِنَّهُ يُعْرِضُ نَفْسَهُ لِعِقَابِهِ.

﴿ وَأَقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَأَغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ ﴾ ﴿ ١٩ ﴾

[لقمان: ١٩].

* الْوَصِيَّةُ السَّابِعَةُ: وَلْتَكُنْ فِي مِشْيَتِكَ مُتَوَسِّطًا بَيْنَ الْإِسْرَاعِ وَالتَّأْنِي، فِي سَكِينَةٍ وَوَقَارٍ.

* الْوَصِيَّةُ الثَّامِنَةُ: وَاخْفِضْ مِنْ صَوْتِكَ بِقَدْرِ حَاجَةِ الْمُسْتَمْعِينَ؛ إِنَّ رَفْعَ الصَّوْتِ دُونَ حَاجَةِ إِلَى رَفْعِهِ مِنْ صِفَاتِ الْحَمِيرِ؛ فَلَا تُكُنْ يَا بُنَيَّ مُتَّصِفًا بِصِفَةِ هِيَ مِنْ صِفَاتِ الْحَمِيرِ الَّتِي تَنْهَقُ فَتَرْفَعُ أَصْوَاتَهَا الْمُنْكَرَةَ؛ إِنَّ أَقْبَحَ الْأَصْوَاتِ وَأَكْثَرَهَا تَنْفِيرًا لِلْأَسْمَاعِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ.

يَا بُنَيَّ! إِنَّ السَّيِّئَةَ أَوْ الْحَسَنَةَ مَهْمَا كَانَتْ صَغِيرَةً مِثْلَ وَزْنِ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ، وَكَانَتْ فِي بَطْنِ صَخْرَةٍ لَا يَطَّلِعُ عَلَيْهَا أَحَدٌ، أَوْ كَانَتْ فِي أَيِّ مَكَانٍ مِنَ السَّمَاوَاتِ أَوْ فِي الْأَرْضِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَجَازِي الْعَبْدَ عَلَيْهَا؛ إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ بِعِبَادِهِ، خَبِيرٌ بِهِمْ، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ مِنْ أُمُورِهِمْ شَيْءٌ.

يَا بُنَيَّ! أَقِمِ الصَّلَاةَ بِأَدَائِهَا عَلَى أَكْمَلِ الْوُجُوهِ، وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ، وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَاصْبِرْ عَلَى مَا نَالَكَ مِنْ مَكْرُوهِ فِي ذَلِكَ؛ إِنَّ مَا أَمَرْتَ بِهِ مِنْ ذَلِكَ مِمَّا عَزَمَ اللَّهُ بِهِ عَلَيْكَ أَنْ تَفْعَلَهُ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِيهِ.

وَلَا تُعْرِضْ بِوَجْهِكَ عَنِ النَّاسِ تَكْبُرًا، وَلَا تَمْشِ فَوْقَ الْأَرْضِ مُخْتَالًا مُتَكَبِّرًا؛ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فِي مَشِيَّتِهِ، فَخُورٌ بِمَا أُوتِيَ مِنْ نِعَمٍ لَا يَشْكُرُ اللَّهُ عَلَيْهَا، بَلْ يُبْغِضُهُ.

وَتَوَسَّطْ فِي مَشِيكَ بَيْنَ الْإِسْرَاعِ وَالِدَّيْبِ، مَشِيًّا يُظْهِرُ الْوَقَارَ.

وَاخْفِضْ مِنْ صَوْتِكَ، لَا تَرْفَعُهُ رَفْعًا يُؤْذِي؛ إِنَّ أَقْبَحَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ فِي ارْتِفَاعِ أَصْوَاتِهَا.

وَمِنْ فَوَائِدِ هَذِهِ الْآيَاتِ: وَجُوبُ تَعَاهُدِ الْأَبْنَاءِ بِالتَّرْبِيَةِ وَالتَّعْلِيمِ، وَالنَّصِيحَةِ وَالتَّوَجِيهِ. (*)

وَإِنِّي لَأَوْصِيكُمْ وَأَعْلَمُ أَنِّي لَنْ أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ، عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ، وَهُوَ حَسْبُنَا وَنِعْمَ الْوَكِيلُ» (٢).



وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ. (*) (٢).



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْفِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصِرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [لقمان: ١٢ - ١٩].

(٢) «النصيحة الولدية» (ص: ٣٥).

(*) (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «النَّصِيحَةُ الْوَالِدِيَّةُ» - الْإِثْنَيْنِ ٢٣ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ ١٤٤٢ هـ | ٩ - ١١ - ٢٠٢٠ م.



الفهرس

٣	مُقَدِّمَةٌ
٤	الأَوْلَادُ مِنَ البُشْرِيَّاتِ فِي الإسلامِ
٦	الصَّحَّةُ الْإِنجَابِيَّةُ بَيْنَ حَقِّ الْوَالِدَيْنِ وَحَقِّ الطِّفْلِ
١٦	تَرْبِيَةُ الأَبْنَاءِ مِنْ أَمَمِ الوَاجِبَاتِ وَأَعْظَمِ الأَمَانَاتِ
٢٠	التَّرْبِيَةُ بِمُدَاوَمَةِ النُّصْحِ وَالتَّوَجِيهِ
٢٢	أَوَّلُ وَصَايَا الأَبَاءِ لِلأَبْنَاءِ: الإِيمَانُ بِاللَّهِ
٢٤	أَقْسَامُ وَصِيَّةِ الأَبَاءِ لِلأَبْنَاءِ
٢٥	القِسْمُ الأَوَّلُ مِنَ الوَصَايَا: وَصَايَا الأَبَاءِ لِلأَبْنَاءِ فِي أَمْرِ الشَّرِيعَةِ
٣٦	القِسْمُ الثَّانِي مِنَ الوَصَايَا: وَصَايَا الأَبَاءِ لِلأَبْنَاءِ فِي أَمْرِ دُنْيَاهُمْ
٤٥	وَصِيَّةُ جَامِعَةٌ لِكُلِّ أبنَاءِ المُسْلِمِينَ

